التقرير الإحصائي السنوي 2022

برنامج الرصد والتوثيق

المرصد المصري للصحافة والإعلام

برنامج الرصد والتوثيق

التقرير السنوي لعام 2022:
وضع الحريات الصحفية والإعلامية في مصر

إعداد

وحدة الرصد والتوثيق ووحدة البحوث والدراسات بالمؤسسة

تحرير

مدير وحدة البحوث والدراسات بالمؤسسة

مراجعة لغوية وتنفيذ فني

الوحدة الإعلامية

فهرس المحتويات

- فهرس الأشكال 1
- ملخص تنفيذي 2
- مقدمة 6
- المنهجية 8

القسم الأول: الرصد الإحصائي لانتهاكات الحريات الصحفية والإعلامية 12

أولًا: العرض الإحصائي لانتهاكات الحريات الإعلامية لعام 2022
ثانيًا: الصعوبات والمعوقات التي واجهت عملية الرصد والتوثيق

القسم الثاني: قراءة في انتهاكات الحريات الصحفية والإعلامية خلال عام 2022 22

- أولًا المقارنة بين فئتي الصحفيين والإعلاميين من حيث التعرض للانتهاكات خلال 2022
- ثانيًا: المقارنة بين أعداد الانتهاكات خلال الأرباع السنوية فى عام 2022
- ثالثًا المقارنة بين إجمالي عدد الانتهاكات خلال السنوات (2019، 2020، 2021، 2022)
- رابعًا: أبرز الانتهاكات خلال عام 2022

1- الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية.. إلى متى؟
2- عودة قرارات حجب المواقع

القسم الثالث: القرارات الإدارية للهيئات المنظمة للعمل الصحفي والإعلامي في مصر خلال عام 2022 32

- أولًا: المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام
- ثانياً: الهيئة الوطنية للصحافة
- ثالثًا: الهيئة الوطنية للإعلام
- رابعًا: نقابة الصحفيين
- خامسًا: نقابة الإعلاميين
- سادسًا: لجنة الثقافة والإعلام والآثار بمجلس النواب

القسم الرابع: أبرز المستجدات على الساحة الصحفية والإعلامية في مصر خلال عام 2021 42

1. ملف الصحفيين المحبوسين في ظل الحوار الوطني.. وعود لم تنفذ
2. استمرار تجاهل السلطات إصدار قانون تداول المعلومات
3. قرارات حظر النشر.. أسباب واهية ومصطلحات فضفاضة

ثانيًا:
فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
رقم (1)	توزيع الانتهاكات وفقًا لنوع الانتهاك	13
رقم (2)	توزيع الانتهاكات وفقًا لتخصص الصحفي/الإعلامي	14
رقم (3)	توزيع الانتهاكات وفقًا للنوع الاجتماعي للصحفي/الإعلامي	15
رقم (4)	توزيع الانتهاكات وفقًا لجهة عمل الصحفي/الإعلامي	16
رقم (5)	توزيع الانتهاكات وفقًا لملكية جهة عمل الصحفي/ة أو الإعلامي/ة	17
رقم (6)	توزيع الانتهاكات وفقًا لنوع جهة المعتدي	18
رقم (7)	توزيع الانتهاكات وفقًا للنطاق الجغرافي	19
رقم (8)	توزيع الانتهاكات وفقًا لنوع التوثيق	20
رقم (9)	المقارنة بين فئتي الصحفيين/ات والإعلاميين/ات من حيث التعرض لانتهاكات خلال 2022	22
رقم (10)	المقارنة بين أعداد الانتهاكات خلال الأرباع السنوية في عام 2022	23
رقم (11)	المقارنة بين إجمالي عدد الانتهاكات خلال السنوات (2018: 2022)	24
رقم (12)	إجمالي أعداد انتهاكات الفصل التعسفي و حجب الحقوق المادية خلال السنوات الماضية	25
رقم (13)	النوع الاجتماعي لانتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية خلال عام 2022	26
رقم (14)	جهة عمل الضحية الواقع عليها انتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية 2022	26
رقم (15)	ملكية جهة عمل الضحية الواقع عليها انتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية	26
رقم (16)	تخصص عمل الضحية الواقع عليها انتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية	27
رقم (17)	التوزيع الجغرافي لانتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية 2022	27
رقم (18)	إجمالي القرارات الإدارية والضوابط الصادرة عن الجهات المنظمة للعمل الصحفي 2022	32
رقم (19)	قرارات المجلس الأعلى للإعلام2022	33
رقم (20)	قرارات الهيئة الوطنية للصحافة والإعلام 2022	35
رقم (21)	قرارات الهيئة الوطنية للإعلام 2022	36
رقم (22)	قرارات وبيانات نقابة الصحفيين خلال 2022	37
رقم (23)	قرارات وبيانات وقوانين نقابة الصحفيين 2022	38
رقم (24)	قرارات وبيانات لجنة الثقافة والإعلام بمجلس النواب 2022	40

ملخص تنفيذي

يصدر المرصد المصري للصحافة والإعلام تقريره الإحصائي السنوي لعام 2022؛ "انتهاكات الحريات الصحفية والإعلامية"، لتقديم صورة شاملة عن حالة الحريات الصحفية والإعلامية داخل جمهورية مصر العربية خلال العام الحالي 2022. ويتضمن التقرير أربعة أقسام رئيسية؛ يتناول **القسم الأول** رصدًا إحصائيًا للانتهاكات التي وقعت بحق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال عام 2022 (1 يناير: 31 ديسمبر 2022)، وإجمالًا وثقت المؤسسة خلال عام 2022، 238 حالة انتهاك، ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات أو المؤسسات التي يعملون بها، بزيادة نسبتها (126%) عن عام 2021 الذي سجلت فيه إجمالي الانتهاكات عدد (105) انتهاكات. ويعد هذا أكثر الأعوام في إجمالي أعداد الانتهاكات خلال الخمس سنوات السابقة، ويشير ذلك إلى تدهور جديد يحدث في مجال الحريات الصحفية والإعلامية في مصر، انعكست آثاره على الصعيد العالمي؛ حيث تراجعت مصر مرتبتين في مؤشر حرية الصحافة والإعلام الذي تصدره منظمة "مراسلون بلا حدود"؛ واحتلت المرتبة (168) عالمًا هذا العام، بعدما كانت في المرتبة (166) عام 2021.

وخلال عام 2022، تعرض الصحفيون/ات والإعلاميون/ات، لانتهاكات متنوعة، والمثير للقلق أن المؤسسات الصحفية والإعلامية باتت تمثل عبئًا وخطرًا على الصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وعلى مستقبلهم المهني، وبدلًا من أن تكون تلك المؤسسات درع حماية لهم، أصبحت هي أكثر الفئات المنتهكة لحقوهم؛ حيث سجل انتهاكا الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية نسبة 34.9% من إجمالي الانتهاكات، وجاءَ الانتهاكان في المرتبة الأولى والثالثة من بين إجمالي الانتهاكات، وتصدرت المؤسسات الصحفية/الإعلامية قائمة الفئات الأكثر انتهاكا لحقوق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات. وجاءت انتهاكات التعدي بالقول أو التهديد في المرتبة الثانية بنسبة 13.4%، وفي المرتبة الرابعة جاء انتهاك التعرض للضرب، وحجب منصة رقمية بنسبة 6.3% لكل منهما. وشكلت هذه الانتهاكات الخمسة حوالي 61% من إجمالي الانتهاكات، بينما شكلت باقي الانتهاكات 39% من إجمالي الانتهاكات.

وكان الذكور هم الأكثر عرضةً للانتهاك خلال عام 2022؛ حيث تعرضوا إلى 52.5% من إجمالي عدد الانتهاكات، فيما تعرضت الإناث إلى 34.9% من إجمالي عدد الانتهاكات. وكان المحررون الصحفيون الأكثر عرضة للانتهاكات بواقع تعرضهم إلى 46.2% من إجمالي الانتهاكات. وأشارت الأرقام خلال عام 2022 إلى أن العاملين بوسائل الإعلام الرقمية كانوا الأكثر تعرضًا للانتهاكات، بواقع تعرضهم إلى 65.5% من إجمالي الانتهاكات، وجاءت الانتهاكات ضد العاملين بالمطبوعات الصحفية في المرتبة الثانية بنسبة حوالي 19.3% من إجمالي الانتهاكات. وكانت وسائل الإعلام المحلية الخاصة هي الأكثر عرضة للانتهاكات؛ حيث تعرضت إلى 84% من إجمالي الانتهاكات. وتصدرت محافظة القاهرة أكثر المحافظات التي وقع فيها أكبر عدد من الانتهاكات بنسبة حوالي 43.3% من إجمالي الانتهاكات، تلتها محافظة الجيزة بنسبة حوالي 42% من إجمالي الانتهاكات.

ويقدم القسم الثاني قراءةً للانتهاكات التي وقعت بحق الصحفيين والإعلاميين خلال عام 2022، فقد تعرض الصحفيون/ات لـ87% من إجمالي الانتهاكات التي وقعت في المجال الصحفي والإعلامي في مصر، في المقابل تعرض الإعلاميون/ات لـ13% من إجمالي الانتهاكات. ويرجع ذلك إلى طبيعة عمل الصحفي واحتكاكه الدائم مع الجهات التنفيذية في سبيل تغطية الأحداث، بينما معظم الإعلاميين لا يتعرضون لذلك بسبب طبيعة عملهم التي تكون غالبًا داخل الأستوديو. وبالمقارنة بين الأرباع السنوية المختلفة لعام 2022 وُجِد أن الربع الثالث هو أكثر أرباع هذا العام من حيث عدد الانتهاكات؛ فلقد شهد (89) انتهاكًا، بنسبة حوالي 37.4% من إجمالي عدد الانتهاكات. وبالمقارنة بين السنوات المختلفة كان هذا العام 2022 هو الأكثر من حيث عدد الانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات خلال الأعوام الأربعة السابقة؛ حيث بلغ إجمالي عدد الانتهاكات في هذا العام 238 انتهاكًا، في مقابل 105 انتهاكات عام 2021، و234 انتهاكًا عام 2020، و171 انتهاكًا عام 2019، و 218 انتهاكًا عام 2018.

كما يقدم هذا القسم تحليلًا لأبرز الانتهاكات النوعية خلال عام 2022، فتم الحديث عن انتهاكي "الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية" اللذين احتلا المرتبة الأولى والثالثة من بين الانتهاكات خلال عام 2022، وبلغا نسبة (34.9%) من إجمالي الانتهاكات هذا العام؛ فلقد برز هذا العام استخدام سياسة "الفصل التعسفي" وكذلك "حجب الحقوق المالية"، كأحد السياسات التي تلجأ إليها المؤسسات الصحفية للتخلص من التزاماتها المالية والتخفيف من أزماتها الاقتصادية التي كثرت مع الأزمات الاقتصادية التي تمر بها البلاد. ويعد الفصل التعسفي وحجب الحقوق المالية من أقسى الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون/ات نظرًا لزيادتها في الأعوام الأخيرة، ولأنها تصدر عن المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل فيها الصحفيون/ات، والتي من المفترض أن تكون درع حماية لا مصدر انتهاك لحقوقهم، ولأنها تمس الجانب الاقتصادي فإنها تمس كل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للصحفي، فبمجرد الفصل التعسفي للصحفي، يجد الصحفي نفسه أمام سيل من المسؤوليات؛ فقد انقطع مصدر دخله، وقلت الموارد التي تكاد تكفي لسد الاحتياجات الأساسية، وأصبح عليه أن يبحث عن عمل جديد في مؤسسة جديدة في ظل قلة فرص العمل في سوق العمل، كما أصبح عليه أن يرفع قضيته أمام محاكم القضاء الإداري للحصول على مستحقاته من المؤسسة التي قامت بفصله تعسفيًا، وكل ذلك مما يلقي على كاهل الصحفيين/ات والإعلاميين/ات همومًا كثيرة. ومن ثم فإن قضية الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات تحتاج إلى تكثيف كل الجهود لحلها، وحل الأخطار التي تلحق بالصحفيين/ات من جراء وقوعها.

كذلك تم تناول انتهاك حجب المواقع الرقمية الذي حل في المرتبة الرابعة من بين الانتهاكات الأكثر حدوثًا خلال عام 2022، وذلك بنسبة (6.3%) من إجمالي الانتهاكات. ويعتبر حجب المواقع عامة والصحفية خاصةً أحد أبرز الانتهاكات النوعية التي قد تتسبب في إنهاء عمل مواقع صحفية كاملة، لأن هذا الانتهاك يحمل في طياته انتهاكات أخرى، ويتسبب في إشكاليات اقتصادية ومالية تتفاقم مع مرور الوقت، ويزيد من تشريد الصحفيين الذين تُغلق مؤسساتهم، وتنعكس آثار الحجب على العاملين المشتغلين بالصحافة، فبعض المؤسسات الصحفية اضطرت إلى الإغلاق أو تقليل العمالة أو تخفيض رواتب الصحفيين العاملين بها، وهو ما أثر بالسلب على الظروف المعيشية والاجتماعية للصحفيين/ات، وانضمام الكثير منهم إلى صفوف العاطلين عن العمل. كذلك يعد حجب المواقع الإلكترونية إجراءً مخالفًا للمواد (57، 65، 71) من الدستور المصري، وانتهاكًا للمادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صدقت عليه مصر عام 1967، وكذلك يعتبر انتهاكًا للمادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ويعتبر انتهاكًا للحق في المعرفة وتداول المعلومات، والحريات الإعلامية، ويعد أحد السياسات الممنهجة التي تلجأ إليها الحكومة المصرية كوسيلة للإخفاء المتعمد للبيانات، وعرقلة الانتفاع بالإنترنت، وحد قدرة المؤسسات الصحفية المستقلة والمعارضة على تقديم تغطية صحفية تصل إلى جميع المتابعين بكافة اتجاهاتهم وميولهم السياسية، وتأتي هذه القرارات ضمن صورة كاملة تم رسمها لـ خنق المجال العام، بالتوازي مع إصدار عدد من التشريعات تهدف إلى فرض السيطرة على ما يبث بواسطة وسائل الإعلام المختلفة.

ويتناول القسم الثالث؛ تحليلًا لأهم القرارات التي تم إصدارها من قبل الجهات التنظيمية للعمل الصحفي والإعلامي خلال عام 2022، والمتمثلة في المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، الهيئة الوطنية للصحافة، الهيئة الوطنية للإعلام، نقابة الصحفيين، نقابة الإعلاميين، وأخيرًا لجنة الثقافة والإعلام والآثار بمجلس النواب.

لقد استمر المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام خلال عام 2022، في فرض سيطرته على وسائل الإعلام بداية من إصدار أكواد وتوصيات أسماها ضوابط للعمل الإعلامي، ولكنها تمت صياغتها بناءً على أيديولوجيات المجلس وحده دون مشاركة من نقابة الصحفيين، أو الإعلاميين في الصياغة، وعلى الرغم من أهمية هذه اللوائح والأكواد والضوابط في ضبط المشهد الصحفي والإعلامي الذي لابد له من منظم، إلا أن هذه اللوائح والأكواد والضوابط لا تخلو من مواد تنتهك حرية الصحافة والإعلام. كما شهد عام 2022 حجب العديد من المواقع الإلكترونية لمواقع صحفية أو مؤسسات عاملة في مجال حقوق الإنسان، وأصدر المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام قرارات بحجب

"15" موقعًا خلال العام.

وقد أصدرت الهيئة الوطنية للصحافة عددًا من القرارات الهامة بلغ عددها 17 قرارًا، كان أبرزها إصدار قرار بدمج بعض الصحف القومية، وقرارًا بلائحة الجزاءات وإجراءات التحقيق للعاملين بالهيئة الوطنية للصحافة، فقد أصدرت الهيئة الوطنية للصحافة يوم 26 مايو 2022، قررت الهيئة دمج مجلتي "الكواكب" و"طبيبك الخاص" في مجلة "حواء، التي تصدر عن مؤسسة دار الهلال، مع إنشاء موقع إلكتروني خاص لكل إصدار، على أن يتم ذلك اعتباراً من العدد الأول لشهر يونيو، مع احتفاظ العاملين بالإصدارات المشار إليها بكافة وظائفهم وحقوقهم المالية من أجور ومزايا مالية أخرى. وفي 7 أغسطس 2022 أصدرت الهيئة الوطنية للصحافة، القرار رقم 18 لسنة 2022، والذي نص في المادة الأولى منه على دمج مجلة "لغة العصر" في مجلة "الأهرام الاقتصادي"، الصادرتين عن مؤسسة الأهرام، مع تطوير وتحديث الموقع الإلكتروني للإصدار الجديد. وفي 5 سبتمبر 2022؛ أصدرت الهيئة الوطنية للصحافة، القرار رقم 22 لسنة 2022 في شأن إصدار لائحة الجزاءات، وإجراءات التحقيق للعاملين بالهيئة الوطنية للصحافة.

في إطار مماثل، يتناول القسم الرابع تحليلًا لأبرز المحطات والمستجدات التي حدثت في المجال الصحفي والإعلامي ولاقت اهتمامًا واسعًا خلال عام 2022، والتي كان أهمها استمرار القبض على الصحفيين/ات والإعلاميين/ات رغم الحوار الوطني؛ فعلى الرغم من أن رئيس الجمهورية عبد الفتاح السيسي، قد أصدر في النصف الثاني من شهر أبريل -2022خلال الكلمة التي ألقاها في إفطار الأسرة المصرية- قرارًا بالعفو الرئاسي عن عدد من السجناء من بينهم عدد من الصحفيين والإعلاميين (سجناء الرأي)، ودعوته إلى حوار سياسي وطني مع القوى السياسية الحزبية، والشبابية والنقابية والمدنية، وغيرها دون تمييز أو إقصاء، بهدف الوصول إلى اتفاق حول أولويات العمل الوطني خلال المرحلة المقبلة، لفتح الآفاق أمام التعايش والتوافق بين كل الأطياف. بيد أن الممارسات الواقعية للسلطة التنفيذية تكشف عن تناقض جوهري بين رغبة السلطة في الإصلاح السياسي وبين ممارسات أجهزتها الأمنية على الأرض؛ فقد استمرت الأجهزة الأمنية في ممارساتها المنتهكة للحق في حرية التعبير، دون توقف أو تراجع، أيًّا كانت وسيلة التعبير، طالما كان مضمون التعبير يحمل انتقادات للسياسات الحكومية القائمة في كافة المجالات، أو معلومات لا ترغب السلطات في نشرها.

كذلك استمرت السلطات التنفيذية في تجاهل إصدار قانون يتيح حرية تداول المعلومات في مصر، وذلك على الرغم من النص الدستوري الواضح في دستور 2014، الذي ينص في المادة 68 منه على أن " المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق الرسمية ملك للشعب، والإفصاح عنها من مصادرها المختلفة، حق تكفله الدولة لكل مواطن، وتلتزم الدولة بتوفيرها وإتاحتها للمواطنين بشفافية، وينظم القانون ضوابط الحصول عليها وإتاحتها وسريتها، وقواعد إيداعها وحفظها، والتظلم من رفض إعطائها، كما يحدد عقوبة حجب المعلومات أو إعطاء معلومات مغلوطة عمداً. وتلتزم مؤسسات الدولة بإيداع الوثائق الرسمية بعد الانتهاء من فترة العمل بها بدار الوثائق القومية، وحمايتها وتأمينها من الضياع أو التلف، وترميمها ورقمنتها، بجميع الوسائل والأدوات الحديثة، وفقاً للقانون".

وأخيرًا؛ استمرت السلطات القضائية في إصدار قرارات حظر النشر في بعض القضايا التي شكلت قضايا رأي عام، وفق أسباب واهية ومصطلحات فضفاضة؛ وهو ما يتناقض مع المادة 68 من الدستور التي تنص على أن "المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق الرسمية ملك للشعب، والإفصاح عنها من مصادرها المختلفة، حق تكفله الدولة لكل مواطن، وتلتزم الدولة بتوفيرها وإتاحتها للمواطنين بشفافية، وينظم القانون ضوابط الحصول عليها وإتاحتها وسريتها، وقواعد إيداعها وحفظها، والتظلم من رفض إعطائها، كما يحدد عقوبة حجب المعلومات أو إعطاء معلومات مغلوطة عمداً. وتلتزم مؤسسات الدولة بإيداع الوثائق الرسمية بعد الانتهاء من فترة العمل بها بدار الوثائق القومية، وحمايتها وتأمينها من الضياع أو التلف، وترميمها ورقمنتها، بجميع الوسائل والأدوات

الحديثة، وفقاً للقانون". وفي إطار ذلك ينكر المرصد المصري للصحافة والإعلام، على السلطات القضائية حقها في قرارات حظر النشر دون إبداء الأسباب التي أدت إلى إصدار هذه القرارات، أو إصدار هذه القرارات بمسببات مطاطة حمالة أوجه كثيرة. ويؤكد المرصد أن قرارات حظر النشر تنتهك حق الجمهور في المعرفة، وحقه في تداول المعلومات، كما أن هذه القرارات تقلل من الشفافية التي يجب أن تتصف بها مؤسسات الدولة لا سيما المؤسسات القضائية، وحق الجمهور في متابعة قضايا شغلته، وأصبحت ليست قضايا فردية بل قضايا رأي عام.

مقدمة

تدهور جديد يضرب أوضاع الصحافة والإعلام في مصر؛ فبعدما وصلت الانتهاكات إلى أدنى حد لها -خلال خمس سنوات - في العام السابق (2021)، عادت لتصل إلى أعلى حد لها -خلال خمس سنوات- في هذا العام (2022)، حيث بلغت إجمالي الانتهاكات خلال عام 2022 (238) انتهاكًا، بزيادة نسبتها (126%) عن عام 2021. والمثير للقلق أن المؤسسات الصحفية والإعلامية باتت تمثل عبئًا وخطرًا على الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وعلى مستقبلهم المهني، وبدلًا من أن تكون تلك المؤسسات درع حماية لهم، أصبحت هي أكثر الفئات المنتهكة لحقوقهم؛ حيث سجل انتهاكا الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية نسبة 34.9% من إجمالي الانتهاكات، وتصدرت المؤسسات الصحفية/الإعلامية قائمة الفئات الأكثر انتهاكا لحقوق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات. وكذلك، على الصعيد العالمي، تراجعت مصر مرتبتين في مؤشر حرية الصحافة والإعلام الذي تصدره منظمة "مراسلون بلا حدود"؛ حيث حلت في المرتبة (168) هذا العام، بعدما كانت في المرتبة (166) عام 2021.

من ناحية أخرى، عاد حجب المواقع الإلكترونية ليكون من بين أكثر الانتهاكات وقوعًا خلال هذا العام. واستمرت قرارات حظر النشر في بعض القضايا التي مثلت "قضايا رأي عام". وغير ذلك، نجد دعوة من قبل رئيس الجمهورية إلى حوار سياسي وطني دون تمييز أو إقصاء يفتح الآفاق أمام التعايش والتوافق بين كل الأطياف، في ظل ممارسات واقعية للأذرع الأمنية للسلطة التنفيذية تكشف عن تناقض جوهري بين رغبة السلطة في الإصلاح السياسي، وبين ممارسات أجهزتها الأمنية على الأرض؛ فلا زالت المؤسسات الأمنية تلقي القبض على الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وحبسهم وتوجيه تهم فضفاضة كنشر أخبار كاذبة. كذلك استمرت السلطات المصرية في تجاهل إصدار قانون تداول المعلومات حتى الآن، رغم النص الدستوري الصريح في دستور 2014.

إلى جانب هذا وذاك، استمرت الهيئات المنظمة للعمل الصحفي والإعلامي في محاولة إحكام القبضة القانونية على المؤسسات الصحفية والإعلامية والعاملين بها من خلال إصدار مجموعة من اللوائح والأكواد والضوابط للعمل الصحفي والإعلامي. وعلى الرغم من أهمية هذه اللوائح والأكواد والضوابط في ضبط المشهد الصحفي والإعلامي الذي لا بد له من منظم، إلا أن هذه اللوائح والأكواد، والضوابط لا تخلو من مواد تنتهك حرية الصحافة والإعلام.

يتناول هذا التقرير كل هذه الأمور وأمور أخرى، بشيء من التفصيل، وذلك عبر أربعة أقسام رئيسة بالإضافة إلى المنهجية؛ حيث يعرض التقرير أولًا للمنهجية التي يتبعها المرصد فى توثيق الانتهاكات، ثم توصيف هذه الانتهاكات. ويأتي القسم الأول ليقدم عرضًا إحصائيًا للانتهاكات التي وقعت بحق الصحفيين والإعلاميين خلال عام 2022 (1 يناير: 31 ديسمبر 2022، والصعوبات والمعوقات التي واجهت فريق الرصد والتوثيق بالمؤسسة.

ويقدم القسم الثاني قراءة للانتهاكات التي وقعت بحق الصحفيين والإعلاميين خلال عام 2022، مع توضيح الفئة الأكثر تعرضًا للانتهاكات، الصحفيين/ات أم الإعلاميين/ات، ثم يقدم القسم مقارنة حالة الحريات الصحفية والإعلامية خلال الأرباع السنوية المختلفة من عام 2022، وكذلك يقدم مقارنة بين الانتهاكات خلال الأعوام الخمسة السابقة (2018، 2019، 2020، 2021، 2022). وأخيرًا يقدم القسم تحليلًا لأبرز الانتهاكات النوعية التي وقعت خلال عام 2022، والتي تمثلت في الفصل التعسفي وحجب الحقوق المالية، والعودة لقرارات حظر النشر.

ويقدم القسم الثالث تحليلًا لأهم القرارات التي تم إصدارها من قبل الجهات التنظيمية للعمل الصحفي والإعلامي خلال عام 2022، والمتمثلة في المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، والهيئة الوطنية للصحافة، والهيئة الوطنية للإعلام، ونقابة الصحفيين، ونقابة الإعلاميين، وأخيرًا الهيئة العامة للاستعلامات، ثم القرارات الصادرة عن بعض الجهات الأخرى كالجهات القضائية على سبيل المثال.

وأخيرًا، يقدم القسم الرابع تحليلًا لأبرز المحطات والمستجدات التي حدثت في المجال الصحفي والإعلامي ولاقت اهتمامًا واسعًا خلال عام 2022، والتي تمثلت في: ملف الصحفيين المحبوسين في ظل الحوار الوطني، واستمرار تجاهل السلطات إصدار قانون تداول المعلومات، وقرارات حظر النشر.

المنهجية

يتناول هذا الجزء المنهجية التي تعتمدها المؤسسة في رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة بحق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وعرضًا لأساسيات توصيف جميع الانتهاكات التي وقعت بحق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال عام 2022.

أولًا: منهجية الرصد والتوثيق بالمؤسسة

تعتمد منهجية برنامج الرصد والتوثيق على مصدرين رئيسيين في عملية الرصد هما:
1- ما يرد إلى "المرصد" من بلاغات وشكاوى، ويتم توثيقها عبر التواصل مع الشهود والصحفيين/ات والإعلاميين/ات وتجميع الشهادات والأدلة وما إلى ذلك.

2- المصدر الثاني يبدأ بالبحث عبر الأرشيف الرقمي للصحافة والمنصات الرسمية والشهادات المنشورة للعامة عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو مؤسسات المجتمع المدني أو محامين معنيين بملف حرية الاعلام.

أما عملية التوثيق فهناك نوعين من التوثيق:
1- **التوثيق المباشر:** هو التوثيق الذي يتم من خلال التواصل مع الصحفيين/ات أو ذويهم، أو مع من يمثلهم قانونيًا وتوثيق شهاداتهم، وما تعرضوا له من انتهاكات، وتوثيق تلك الشهادات من خلال آليات تلقي البلاغات والشكاوى حسب المعايير الدولية، والتواصل المباشر مع الصحفيين/ات أو ذويهم.

2- **التوثيق غير المباشر:** هو التوثيق الذي يتعذر فيه التواصل مع ضحايا الانتهاكات أو ذويهم، ويتم من خلال الجهات الرسمية، أو المصادر القضائية، أو الصحفية، أو الحقوقية ذات المصداقية مع تحري صحة المنشور، من خلال الأشخاص ذوي الصلة، كأعضاء مجلس نقابة الصحفيين، أو أعضاء مجلس نقابة الإعلاميين، أو زملاء الحالات في العمل، أو من صفحات التواصل الاجتماعي الشخصية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات.

ويلتزم التقرير السنوي بالحدود الزمنية المعنية؛ إذ يغطي الانتهاكات في الفترة من 1 يناير إلى 31 ديسمبر 2022، كما تشمل عملية الرصد كل الانتهاكات الواقعة ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في مختلف محافظات جمهورية مصر العربية. وقد تحدث اختلافات بسيطة بين الأرقام النهائية لهذا التقرير، وإجمالي الأرقام النهائية في التقارير الشهرية؛ لأن المرصد يقوم بشكل مستمر بتحديث بيانات جميع حالات الانتهاك، والتأكد من مصداقيتها وتفاصيلها. وفي كل الأحوال لا يعد هذا الاختلاف البسيط عاملًا يتغير على أساسه النتائج والتحليلات الواردة بالتقرير، كما يجب التنويه إلى أن حالات الانتهاك قد تقع على شخصيات حقيقية (صحفي - إعلامي)، وشخصيات اعتبارية (موقع - مؤسسة).

أولًا: منهجية الرصد والتوثيق بالمؤسسة

يقدم هذا المحور عرضًا مبسطًا للأساسيات والقواعد التي اتبعها فريق عمل المرصد في تصنيف وتقسيم الانتهاكات، وهي كالتالي:

- **حالة انتهاك:** هي كل انتهاك حدث لشخص واحد في مكان معين وزمان معين. ويتم تمييزها بـ ثلاث متغيرات رئيسية (مكان الانتهاك، توقيت الانتهاك، نوع الانتهاك)، ويوجد على نفس النمط انتهاك جماعي، وذلك في حالة حدوث الانتهاك لأكثر من فرد معًا.

- **الصحفي/ الإعلامي الواقع بحقه الانتهاك:** هو كل شخص تعرّض لانتهاك على خلفية تأدية عمله الصحفي/ الإعلامي وتوفّر للمؤسسة ما يثبت عمله الصحفي/ الإعلامي من خلال عضوية نقابة الصحفيين/الإعلاميين، أو تصريح عمل، أو تكليف من مؤسسة صحفية/ إعلامية، أو أرشيف صحفي/ إعلامي، أو شهادة للمؤسسة الصحفية/ الإعلامي عبر منصاتها الإعلامية أو المسؤولين بها.

● يتم تقسيم الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيين حسب نوع الضرر إلى أضرار (جسدية، معنوية، مهنية، وظيفية وإدارية، ملاحقة قضائية، مادية). وكما ذكرنا، يتم ربط كل حالة انتهاك بـ "مكان معين، وزمان معين، نوع انتهاك معين، صحفي معين". وفيما يلي عرضًا لهذه الأنواع من الأضرار:

1- **أضرار جسدية**

- التعدي بالضرب أو إحداث إصابة: تشمل الضرب والسحل والتعذيب، أو إصابة مباشرة خلال تغطية اشتباكات أو نتيجة للضرب.

- التعدي بالضرب أو إحداث إصابة داخل مكان احتجاز (التعذيب): حالات منفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز، وتشمل الضرب والسحل والتعذيب للصحفي/ة الإعلامي/ة أثناء الحجز داخل أقسام الشرطة أو داخل محبسه.

2- **أضرار معنوية**

- **قبض**: عملية القبض على صحفي/ة إعلامي/ة، وتحرير محضر ضده والعرض على النيابة ثم توجيه اتهامات له.

- **احتجاز غير قانوني**: تعني احتجاز الصحفي/ة الإعلامي/ة بواسطة قوات نظامية داخل مكان مخصص للاحتجاز لفترة من الزمن، ثم إطلاق سراحه دون تحرير محضر وتوجيه اتهامات.

- **استيقاف وتفتيش**: استيقاف الصحفي/ة الإعلامي/ة لمدة زمنية قصيرة دون ترحيله إلى مكان احتجاز معين أو تقييده بـ "الكلابشات" المخصصة لذلك، ليتم إطلاق سراحه بعدها دون تحرير محضر.

-**التعدي بالقول أو التهديد**: يشمل السب والألفاظ النابية والتهديدات سواء بطريقة مباشرة، أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

- **التعدي بالقول أو التهديد داخل مكان احتجاز**: وتكون حالات منفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز أثناء حبس الصحفي/ة الإعلامي/ة.

3- **أضرار مهنية**

- **منع التغطية الصحفية**: وتشمل جميع وسائل المنع من التغطية سواء تصوير أو بث. مع مراعاة أنه يتم تسجيلها انتهاك جماعي واحد في حالة حدوثها خلال واقعة محددة الزمان والمكان، وارتبطت بحدث عام معين مثل المؤتمرات والندوات، بغض النظر عن عدد الصحفيين/ات الإعلاميين/ات المتضررين/ات، أما في حالة كون الواقعة متغيرة الأبعاد المكانية والزمانية مثل التظاهرات والمسيرات فيتم تسجيل كل حالة منع من التغطية لكل صحفي/ة إعلامي/ة على حِدَةٍ.

- **منع إذاعة أو بث محتوى إعلامي**: تشمل حالات منع نشر، أو بث أو إذاعة أخبار، أو مقالات، أو برامج، أو أي محتوى إعلامي عبر وسائط مسموعة، أو مكتوبة أو مرئية.

- **قرار حظر نشر**: تشمل قرارات حظر النشر الصادرة بواسطة النيابة العامة فيما يتعلق بقضايا رأي عام متداولة.

- **مصادرة جريدة**: تشمل وقائع مصادرة أعداد الجرائد وفرمها.

- **اقتحام مقر مؤسسة صحفية/إعلامية**: تشمل وقائع الهجوم على مقر صحفي، أو مؤسسة إعلامية، أو نقابة الصحفيين.

- **منع من دخول النقابة**: تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر النقابة المنتمين إليها بسبب إجراءات تعسفية من جانب مجلس النقابة.

- **منع من دخول مؤسسة صحفية/إعلامية**: تشمل منع صحفيين أو إعلاميين من دخول مقر عملهم بسبب إجراءات تعسفية من جانب مجلس إدارة المؤسسة الصحفية/الإعلامية.

- **الفصل التعسفي**: مخالفة القانون من قبل صاحب العمل، وإصدار قرار الفصل بشكل منفرد قبل انتهاء مدة العقد المحدد، أو إنهاء العقد غير محدد المدة دون سابق إنذار للصحفي/ة، أو الإعلامي/ة العامل/ة.

- **حجب المو اقع الإلكترونية**: استخدام وسائل إلكترونية متقدمة لمنع الزوار في محيط جغرافي معين -إقليمي أو على مستوى الدولة- من الوصول إلى موقع إلكتروني أو أكثر، ويتم حجب المواقع الإخبارية في مصر في بعض الأحيان عن طريق قرارات رسمية تصدر عن المجلس الأعلى للإعلام وفي حالات أخرى عن طريق جهات غير معلومة.

- **مسح محتوى**: إجبار الصحفي/ة أو الإعلامي/ة من قبل طرف أو أطراف أخرى على حذف أو تدمير المحتوى الذي قام بتصويره أو تسجيله أو كتابته، وذلك دون رغبته.

- **إيقاف عن العمل**: إجراء تتخذه الإدارة أو السلطة المعنية في مواجهة الموظف، وهو أحد التدابير السالبة للحقوق الوظيفية من خلال حرمان الموظف من مزاولة وظيفته خلال مدة الوقف عن العمل.

4- ملاحقة قضائية

- **أحكام قضائية بالحبس**: تكون أمام محاكم مختلفة سواء جنح أو جنح مستأنف أو جنايات ضد صحفيين/ات إعلاميين/ات في قضايا تتعلق بعملهم المهني.

- **تقييد حرية التنقل**: تقييد إقامة أو حرية تنقل صحفيين/ات إعلاميين/ات داخل أو خارج البلاد مثل منع السفر، أو منع دخول البلاد أو الترحيل خارج البلاد سواء تمت بقرارات من الجهات المعنية، أو بدون قرار إداري (وتكون حِيْنئذٍ مسجلة بمنع دخول البلاد).

5- أضرار وظيفية وإدارية

- **إجراء إداري تأديبي**: هي التحقيقات الإدارية الداخلية في المؤسسات الصحفية والإعلامية، أو ما يتعلق بالشؤون الإدارية للصحفي/اة داخل نقابة الصحفيين، أو فيما يتعلق بطبيعة عمله الصحفي.

6- أضرار مادية

- **إتلاف أو حرق معدات صحفية**: تشمل جميع الأضرار التي تصيب المعدات والممتلكات المخصصة للعمل الصحفي دون طابع الاستخدام الشخصي.

- **الاستيلاء على معدات صحفية**: تشمل حالات التحفظ على معدات صحفية بواسطة الجهات الرسمية

المختصة أثناء تأدية العمل الصحفي أو اختطافها بواسطة أفراد أو مجموعات أو جهات غير مختصة بذلك.

- **إخلاء سبيل بكفالة مالية**: تكون عبر جهات التحقيق المختلفة بعد القبض على الصحفيين الميدانيين وتوجيه اتهامات قبل الإحالة المحكمة المختصة.

- **فرض غرامة مالية**: عبر أحكام قضائية في محاكم الجنح والجنح المستأنفة أو الجنايات.

القسم الأول:
الرصد الإحصائي لانتهاكات الحريات الصحفية والإعلامية خلال عام 2022

يختص هذا القسم بالرصد الإحصائي للانتهاكات التي وقعت بحق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال عام 2022 (1 يناير: 31 ديسمبر 2022) ويضم هذا القسم محورين؛ يتناول المحور الأول عرضًا إحصائيًا لجميع الانتهاكات التي استطاعت وحدة الرصد والتوثيق بالمؤسسة توثيقها خلال عام 2022. ويتناول المحور الثاني للصعوبات والمعوقات التي واجهت فريق الرصد والتوثيق بالمؤسسة خلال العام.

الأول: العرض الإحصائي لانتهاكات الحريات الإعلامية لعام 2022

وثقت وحدة الرصد والتوثيق بالمؤسسة خلال عام 2022، (238) حالة انتهاك ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات، أو المؤسسات التي يعملون بها، وقد حرص المرصد على تصنيف تلك الحالات للتعرف على الفئات التي تتعرض لمعدلات ضرر أكثر، ومحاولة تقديم المساعدات لها.

ويتناول هذا المحور عرضًا بيانيًا لهذه الانتهاكات خلال عام 2022، ويتم هذا العرض والتصنيف عبر ثمانية متغيرات هي؛ نوع الانتهاك الواقع بحق الصحفي/ة أو الإعلامي/ة، تخصص الصحفي/ة أو الإعلامي/ة، النوع الاجتماعي للصحفي/ة أو الإعلامي/ة، جهة عمل الصحفي/ة أو الإعلامي/ة، وملكية جهة العمل، وجهة المعتدي (التي قامت بهذا الانتهاك) ، والتوزيع الجغرافي لهذه الانتهاكات على كل محافظات الجمهورية، وأخيرًا نوع التوثيق الذي قام به المرصد (توثيقًا مباشرًا، توثيقًا غير مباشر).

1- توزيع الانتهاكات وفقًا لنوع الانتهاك

تعرض الصحفيون/ات والإعلاميون/ات خلال عام 2022 لأنواع شتى من الانتهاكات، وجاء انتهاك الفصل التعسفي في المرتبة الأولى بنسبة 22.3% من إجمالي الانتهاكات، فيما حل انتهاك التعدي بالقول أو التهديد في المرتبة الثانية بنسبة 13.4%، وجاء في المرتبة الثالثة انتهاك حجب الحقوق المالية بنسبة 12.6% من إجمالي الانتهاكات. وفي المرتبة الرابعة جاء انتهاك التعرض للضرب، وحجب منصة رقمية بنسبة 6.3% لكل منهما، ثم جاء انتهاك المنع من دخول مؤسسة إعلامية، وقرار الوقف عن العمل في المرتبة الخامسة بنسب 5.9%،5.5% على التوالي، ثم جاء انتهاك المنع من التغطية الإعلامية في المرتبة السادسة بنسب 3.8%. فيما جاء إخلاء سبيل بكفالة مالية في المرتبة السابعة بنسبة 3.4%، يليه انتهاك منع من ممارسة العمل، والقبض التعسفي في المرتبة الثامنة بنسبة 2.9% لكل منهما، بينما جاءت انتهاكات سب وقذف، وتقييد حرية تنقل، وقرار حظر نشر، في المرتبة التاسعة بنسب 2.5%، 2.1%، 1.7% على التوالي.

ثم حلت انتهاكات إحداث إصابة، منع دخول هيئة تنظيم إعلام، وقرار حبس على ذمة التحقيقات في المرتبة العاشرة بنسبة 1.3% لكل منهم، وجاءت انتهاك منع إذاعة أو بث أو ظهور محتوى إعلامي، في المرتبة الحادية عشر بنسبة 0.8%، أخيرًا جاءت انتهاكات الامتناع عن القيام بالمهام الوظيفية، واختراق منصة رقمية، وإتلاف أو حرق معدات عمل، وتعسف داخل مؤسسة صحفية، وتهديد إلكتروني بالقول، وحكم بفرض غرامة مالية، وحكم قضائي بالحبس أو السجن، وقرار غلق وسيلة إعلامية، ومصادرة / الاستيلاء على منقولات في المرتبة الثانية عشر بنسبة 0.4% لكل منهم.

1 | توزيع الانتهاكات وفقًا لنوع الانتهاك

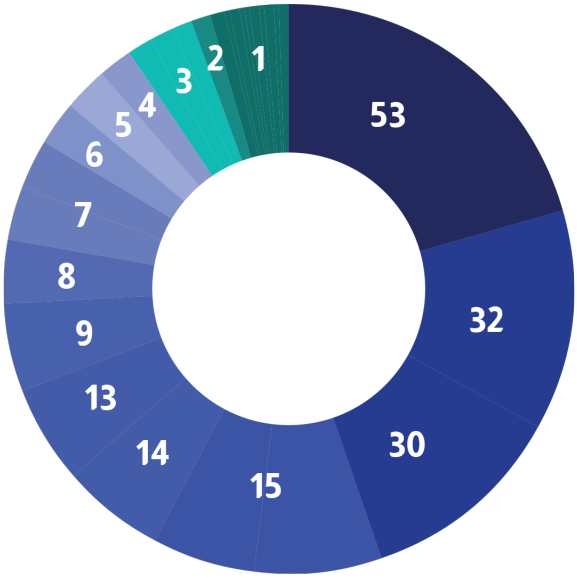

- فصل تعسفي
- التعدي بالقول أو التهديد
- حجب حقوق مالية
- حجب منصة رقمية
- التعرض للضرب
- منع دخول مؤسسة إعلامية
- قرار وقف عن العمل
- منع التغطية الإعلامية
- إخلاء سبيل بكفالة مالية
- منع من ممارسة العمل
- قبض تعسفي
- سب وقذف
- تقييد حرية تنقل
- قرار حظر نشر
- إحداث إصابة
- منع دخول هيئة تنظيم إعلام
- قرار حبس على ذمة التحقيقات
- منع إذاعة أو بث أو ظهور محتوى إعلامي
- الامتناع عن القيام بالمهام الوظيفية
- اختراق منصة رقمية
- إتلاف أو حرق معدات عمل
- تعسف داخل مؤسسة صحفية
- تهديد إلكتروني بالقول
- حكم بفرض غرامة مالية
- حكم قضائي بالحبس أو السجن
- قرار غلق وسيلة إعلامية
- مصادرة / الاستيلاء على منقولات

شكل رقم (1): توزيع الانتهاكات وفقًا لنوع الانتهاك

2 | توزيع الانتهاكات وفقًا لتخصص الصحفي/ة أو الإعلامي/ة الواقع عليه الانتهاك

على مدار عام 2022، كان المحررون الصحفيون الأكثر عرضة للانتهاكات بواقع تعرضهم إلى (110) انتهاكات، بنسبة حوالي 46.2% من إجمالي الانتهاكات، بينما تم رصد (40) حالة انتهاك بحق المراسلين بنسبة حوالي 16.8% من إجمالي الانتهاكات. و(26) حالة بحق الإداريين بنسبة حوالي 10.9% من إجمالي الانتهاكات. بينما تم رصد (21) حالة انتهاك بنسبة 8.8% بحق مقدمي البرامج، و (15) حالة انتهاك بنسبة 6.3% بحق المصورين، و (7) حالات في حق كل من رؤساء الأقسام، والكتاب بنسبة 2.9% لكل منهما، و (5) حالات بحق معدي البرامج بنسبة 2.1%، و(4) حالات بحق المراجعين اللغويين بنسبة 1.7%، و(3) حالات في حق المخرجين بنسبة 1.3%، وحالتين في حق مذيعي الراديو بنسبة 0.8%.

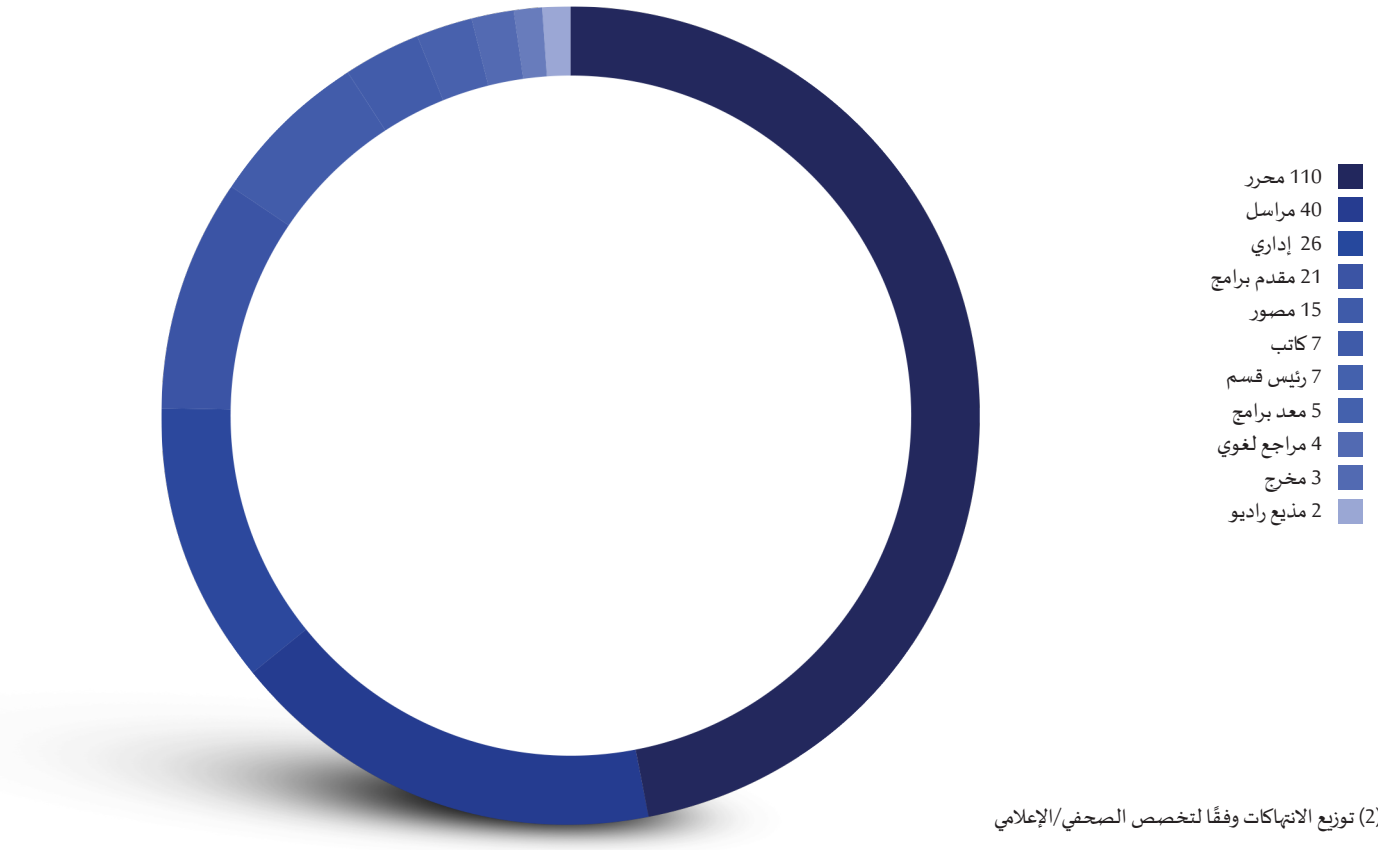

شكل رقم (2) توزيع الانتهاكات وفقًا لتخصص الصحفي/الإعلامي

3 | توزيع الانتهاكات وفقًا للنوع الاجتماعي للصحفي/ة أو الإعلامي/ة الو اقع عليه/ا الانتهاك

كان الذكور هم الأكثر عرضة للانتهاكات خلال عام 2022؛ حيث تعرضوا إلى (125) انتهاكًا بنسبة 52.5% من إجمالي عدد الانتهاكات. وتعرضت الإناث إلى (83) حالة انتهاك بنسبة 34.9% من إجمالي عدد الانتهاكات، بينما تم توثيق (12) حالة انتهاك جماعي، بنسبة 5% من إجمالي عدد الانتهاكات، وتلك هي الحالات التي طال فيها انتهاك أو ضرر واحد مجموعة من الصحفيين/ات، أو الإعلاميين/ات، بينما كان هناك (18) انتهاكًا طال شخصيات اعتبارية بنسبة 7.6% من إجمالي الانتهاكات.

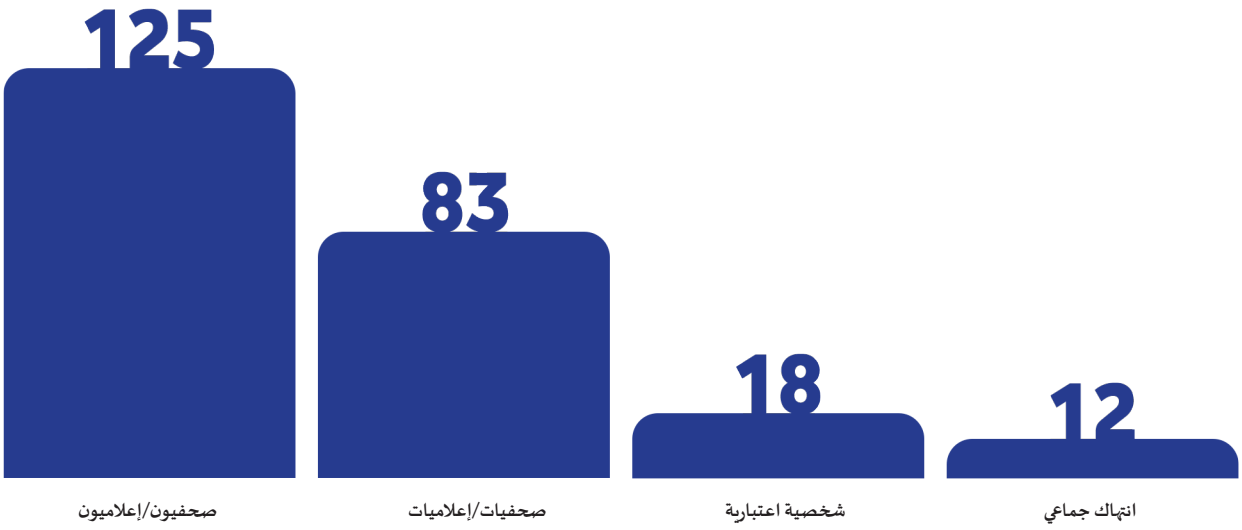

شكل رقم (3): توزيع الانتهاكات وفقًا للنوع الاجتماعي للصحفي/الإعلامي

4 | توزيع الانتهاكات وفقًا لجهة عمل الصحفي/الإعلامي

تشير الأرقام خلال عام 2022 إلى أن العاملين/ات بوسائل الإعلام الرقمية كانوا الأكثر تعرضًا للانتهاكات بواقع تعرضهم/ن إلى (156) انتهاكًا بنسبة 65.5% من إجمالي الانتهاكات، وجاءت الانتهاكات ضد العاملين بالمطبوعات الصحفية في المرتبة الثانية بـ(46) انتهاكًا بنسبة 19.3% من إجمالي الانتهاكات. كما تم رصد (32) حالة انتهاك بحق العاملين بوسائل الإعلام المرئية بنسبة 13.5% من إجمالي الانتهاكات، وأخيرًا سجلت المؤسسة (4) حالات بنسبة 1.7% بحق العاملين في وسائل الإعلام المسموعة.

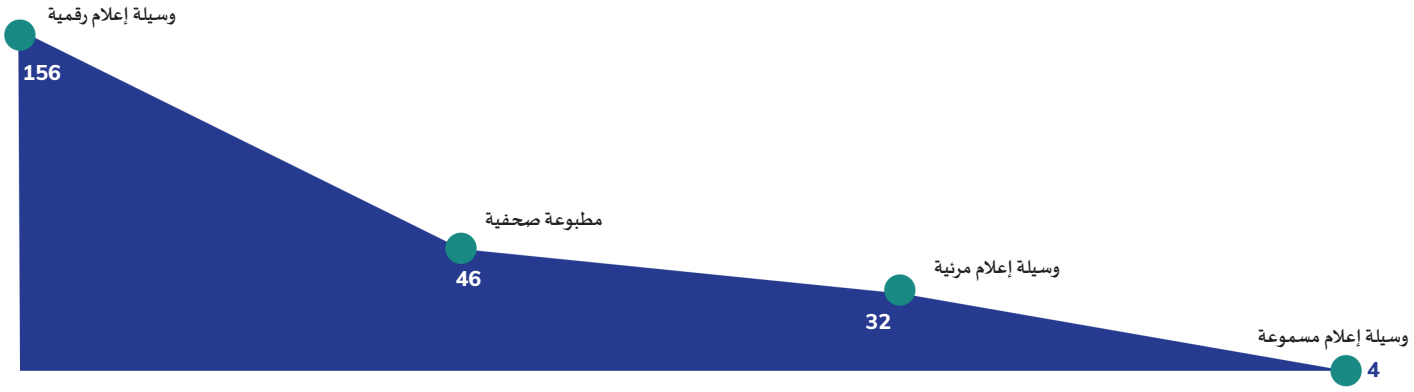

شكل رقم (4) توزيع الانتهاكات وفقًا لجهة عمل الصحفي/الإعلامي

5 | توزيع الانتهاكات وفقًا لملكية جهة عمل الصحفي/ة أو الإعلامي/ة

كانت وسائل الإعلام المحلية الخاصة هي الأكثر عرضةً للانتهاكات خلال عام 2022، حيث تعرضت إلى (200) حالة انتهاك بنسبة 84% من إجمالي الانتهاكات، وجاءت الانتهاكات الواقعة ضد وسائل الإعلام القومية في المرتبة الثانية بـ(28) حالة انتهاك وبنسبة 11.8% من إجمالي الانتهاكات. كما وقعت (10) حالات انتهاك ضد وسائل إعلام أجنبية، وذلك بنسبة 4.2%.

شكل رقم (5) توزيع الانتهاكات وفقًا لملكية جهة عمل الصحفي/ة أو الإعلامي/ة

6 | توزيع الانتهاكات وفقًا لجهة المعتدي (القائم بالانتهاك)

تصدرت المؤسسات الصحفية أكثر الجهات انتهاكًا لحقوق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال عام 2022، بواقع مسؤوليتها عن (121) حالة انتهاك بنسبة 50.8% من إجمالي الانتهاكات، تلتها في المرتبة الثانية الجهات التنظيمية للعمل الصحفي/الإعلامي بواقع تورطها في (27) حالة انتهاك بنسبة 11.3% من إجمالي الانتهاكات، بينما جاء المدنيون في المرتبة الثالثة الجهات الخاصة بواقع ارتكابها لـ(24) حالة انتهاك بنسبة 10% من إجمالي الانتهاكات، ثم جاءت الجهات الأمنية والجهات القضائية، والمؤسسات الرياضية بـ (19) حالة انتهاك لكل منهم بنسبة 8% لكل منهم. ثم جاءت المؤسسات الثقافية بنسبة 3.7%. وأخيرا الجهات الحكومية بانتهاك وحيد بنسبة 0.4%.

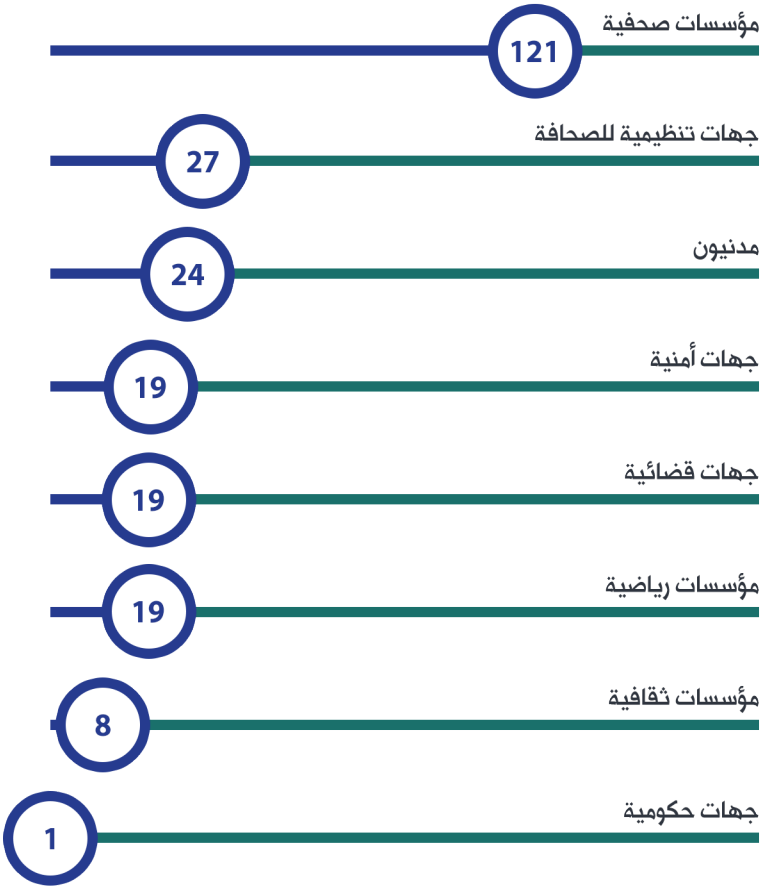

شكل رقم (6) توزيع الانتهاكات وفقًا لنوع جهة المعتدي

7 | توزيع الانتهاكات وفقًا للنطاق الجغرافي

تصدرت محافظة القاهرة أكثر المحافظات التي وقع فيها أكبر عدد من الانتهاكات بواقع (103) حالات انتهاك بنسبة 43.3% من إجمالي الانتهاكات، تلتها محافظة الجيزة بواقع (100) حالة انتهاك بنسبة 42% من إجمالي الانتهاكات، ثم محافظة الاسكندرية بـ (10) حالات انتهاك بنسبة 4.2%، بينما تم رصد (6) حالات انتهاك لصحفيين/ات وإعلاميين/ات مصريين خارج مصر بنسبة 2.5% من إجمالي الانتهاكات، و(5) حالات انتهاك بمحافظة الإسماعيلية بنسبة 2.1% من إجمالي الانتهاكات. و (4) حالات انتهاك بكل من محافظتي الدقهلية والمنوفية، بنسبة 1.7% لكل منهما، وأخيرًا حالتي انتهاك في كل من محافظات: الشرقية، وقنا، وكفر الشيخ بنسبة 0.8% لكل منهم.

شكل رقم (7) توزيع الانتهاكات وفقًا للنطاق الجغرافي

8 توزيع الانتهاكات وفقًا لنوع التوثيق

سجل برنامج الرصد والتوثيق بالمرصد المصري للصحافة والإعلام، (238) حالة انتهاك خلال عام 2022، حيث تم توثيق (220) انتهاكًا توثيقًا مباشرًا بنسبة 92.4% من إجمالي عدد الانتهاكات. و(18) انتهاكًا بنسبة 7.6% تم توثيقها بطريقة غير مباشرة.

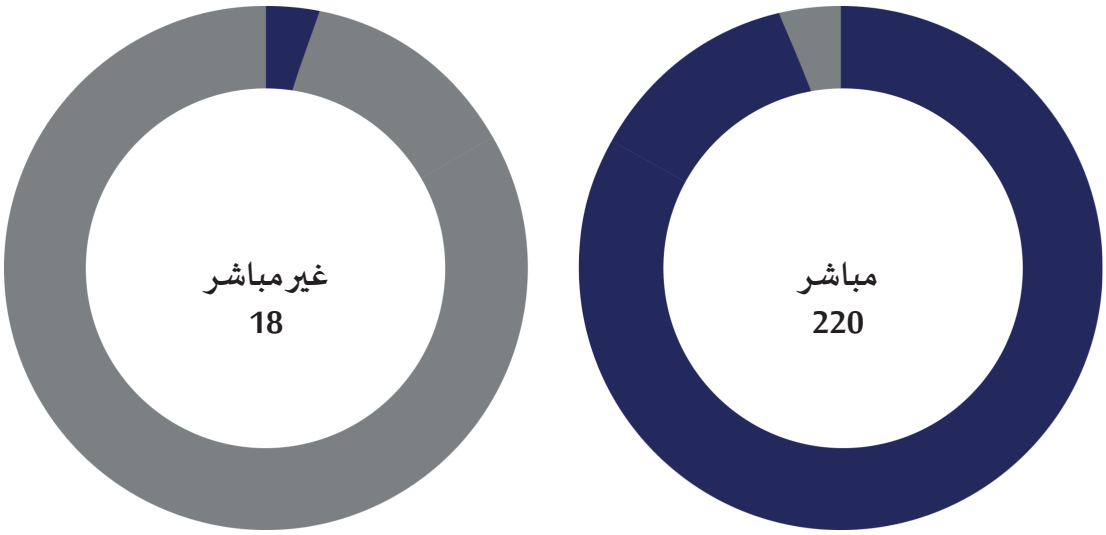

شكل رقم (8): توزيع الانتهاكات وفقًا لنوع التوثيق

ثانيًا: الصعوبات والمعوقات التي واجهت عملية الرصد والتوثيق

يواجه فريق "برنامج الرصد والتوثيق بالمرصد" مجموعة من الصعوبات والمعوقات في عملية التوثيق منها:

1- حالة التضييق السياسي والأمني على منظمات المجتمع المدني، وتعرض مستقبلهم المهني للتهديدات بالغلق والملاحقة من قبل الجهات الحكومية، عبر قوانين مقيدة أو تعديلات تشريعية للعقوبات بتهم فضفاضة، مما يؤثر على وضع منظمات حقوق الإنسان داخل المجتمع عموما، ويقلل من إمكانية التواصل مع الجهات الرسمية، وفرص حصولهم على المعلومات بشكل مباشر.

2- حجب المعلومات بطريقة متعمدة، بسبب حالة التعتيم التي تتسم بها أغلب مؤسسات الدولة.

3- ضعف التغطية الإعلامية للانتهاكات في ظل سيطرة الأجهزة الأمنية على معظم المؤسسات الصحفية والإعلامية، وقيامها بحجب المؤسسات المستقلة.

4- خوف المؤسسات الصحفية أو الإعلامية من نشر بعض المحتويات الإعلامية، خاصة تلك التي تتسم بالطابع الجدلي؛ وذلك بسبب خوفهم على مصالحهم التي يسعون إليها.

5- التضارب والتناقض في أقوال (الصحفي/ة الإعلامي/ة) وإعطاء معلومات خاطئة.

6- في حالات القبض، قلة المعلومات من المحاميين في تقارير الجلسات لتحديد وجود واقعة انتهاك أم لا.

7- عدم تعاون بعض الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال التوثيق، وتجاهلهم المكالمات بسبب التخوفات وعدم ثقة الصحفي/ة الإعلامي/ة في منظمات المجتمع المدني.

8- في الجزء الخاص برصد المواقع المحجوبة، نفي المصادر المحجوبة هذا الحجب، وعدم إعلان القائمة بالحجب عن هويتها.

9- تعرّض الصحفيون/ات الإعلاميون/ات للملاحقة والتهديد من قبل السلطات الرسمية مما يجعلهم في خوف دائم من التواصل مع منظمات المجتمع المدني.

القسم الثاني:
قراءة في انتهاكات الحريات الصحفية والإعلامية خلال عام 2022

يقدم هذا القسم قراءةً للانتهاكات التي وقعت بحق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال عام 2022 (1 يناير: 31 ديسمبر 2022). في محاولة لتوضيح أيهما أكثر تعرضًا للانتهاكات، الصحفيين/ات أم الإعلاميين/ات، ثم يقدم القسم مقارنة حالة الحريات الصحفية والإعلامية خلال الأرباع السنوية المختلفة من عام 2022، وكذلك يقدم مقارنة بين الانتهاكات خلال الأعوام الأربعة السابقة (2019، 2020، 2021، 2022). وأخيرًا نقدم تحليلًا لأبرز الانتهاكات النوعية التي وقعت خلال عام 2022.

أولًا المقارنة بين فئتي الصحفيين/ات والإعلاميين/ات من حيث التعرض للانتهاكات خلال 2022

تمت المقارنة بين فئة الصحفيين/ات والتي تمثلت في: (مصور صحفي، مراسل صحفي، محرر صحفي، مراجع لغوي، كاتب، إداري، رئيس قسم، صحفي غير محدد التخصص)، وفئة الإعلاميين/ات والتي تمثلت في: (مقدم برامج، معد برامج، مخرج، مذيع راديو).

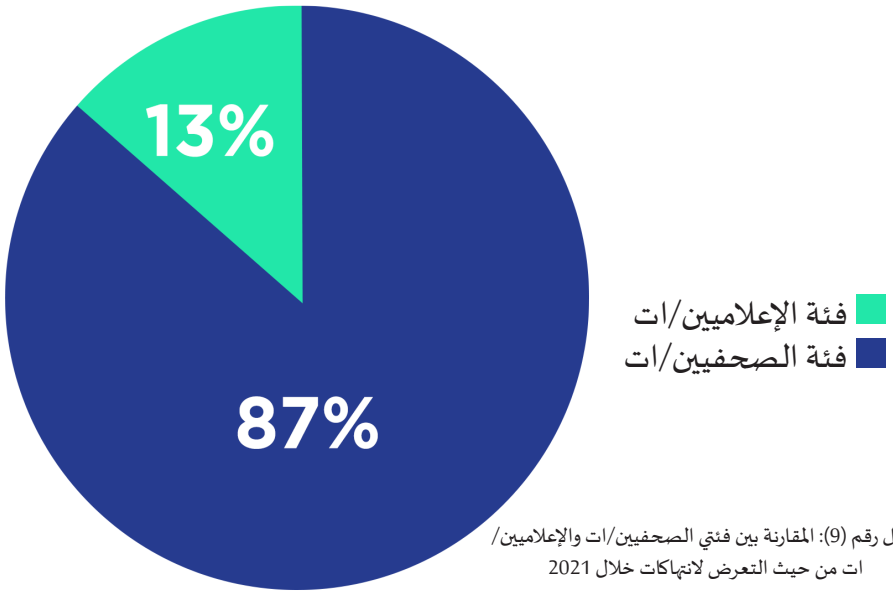

شكل رقم (9): المقارنة بين فئتي الصحفيين/ات والإعلاميين/ات من حيث التعرض لانتهاكات خلال 2021

يتضح من الرسم البياني أن الصحفيين/ات كانوا الفئة الأكثر تعرضًا للانتهاكات خلال عام 2022؛ حيث تعرض الصحفيون/ات لـ 87% من إجمالي الانتهاكات التي وقعت في المجال الصحفي والإعلامي في مصر، في المقابل تعرض الإعلاميون/ات لـ 13% فقط من إجمالي الانتهاكات. ويرجع ذلك إلى طبيعة عمل الصحفي واحتكاكه الدائم مع الجهات التنفيذية في سبيل تغطية الأحداث، بينما معظم الإعلاميين لا يتعرضون لذلك بسبب طبيعة عملهم التي تكون غالبًا داخل الأستوديو، وقد تمثلت الانتهاكات التي تعرض لها الإعلاميون، في منع برامجهم أو إيقاف المذيعين لحين تقنين أوضاعهم، وفقًا لتصريح المجلس الأعلى للإعلام، كذلك تعرض الصحفيون/ات لحالات فصل تعسفي كثيرة من مؤسساتهم خلال هذا العام.

ثانيًا: المقارنة بين أعداد الانتهاكات خلال الأرباع السنوية في عام 2021

استطاع المرصد المصري للصحافة والإعلام توثيق 107 حالة انتهاك خلال عام 2021 سواء كانت حالات تم التعدي فيها على الصحفيين/ات أو الإعلاميين/ات أو المؤسسات التي يعملون بها. وقد تم تقسيم العام إلى أربعة أرباع؛ يضم الربع الأول الشهور من (يناير إلى مارس)، والربع الثاني (أبريل إلى يونيو)، والربع الثالث (يوليو- سبتمبر)، والربع الرابع (أكتوبر إلى ديسمبر).

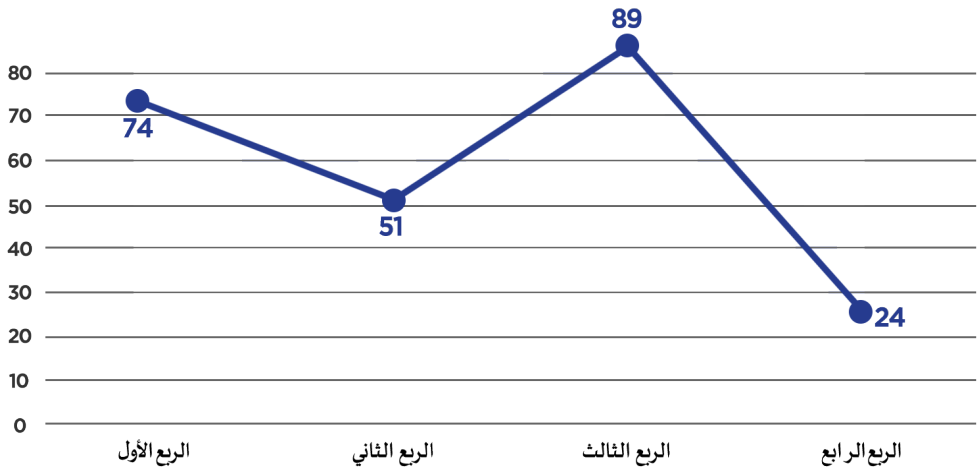

شكل رقم (10): المقارنة بين أعداد الانتهاكات خلال الأرباع السنوية في عام 2022

بالمقارنة وُجِد أن الربع الثالث من عام 2022 كان أكثر أرباع هذا العام من حيث عدد الانتهاكات؛ حيث شهد (89) انتهاكًا، بنسبة حوالي 37.4% من إجمالي عدد الانتهاكات خلال العام، وجاء الربع الأول في المرتبة الثانية بنسبة 31.1% من إجمالي الانتهاكات، وفي المرتبة الثالثة جاء الربع الثاني بنسبة 21.4% من إجمالي الانتهاكات، وأخيرًا سجل الربع الرابع والأخير الأقل في نسبة الانتهاكات بنسبة 10.1% من إجمالي الانتهاكات.

ثالثًا: المقارنة بين إجمالي عدد الانتهاكات خلال السنوات (2018 - 2022)

تمت المقارنة بين إجمالي عدد الانتهاكات خلال آخر خمس سنوات لمعرفة أسباب تزايد وتناقص إجمالي عدد الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات خلال هذه السنوات. ولقد تم اختيار عام 2018 كنقطة مرجعية للمقارنة نظرًا لأن هذا العام شهد صدور قوانين تنظيم الصحافة والإعلام والمتمثلة في: القانون رقم 178 لسنة 2018 بإصدار قانون الهيئة الوطنية للإعلام، والقانون رقم 179 لسنة 2018 بإصدار قانون الهيئة الوطنية للصحافة، والقانون رقم 180 لسنة 2018 بإصدار قانون تنظيم الصحافة والإعلام والمجلس الأعلى للإعلام.

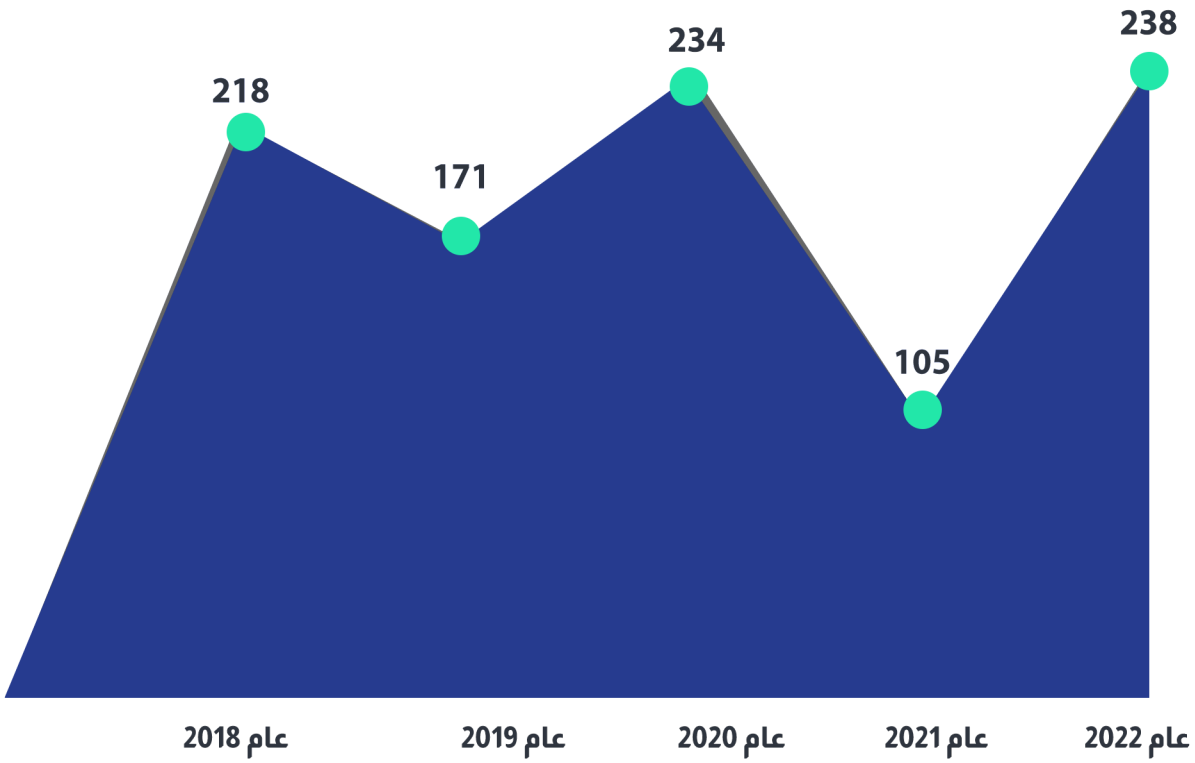

شكل رقم (11): مقارنة بين أعداد انتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المالية خلال السنوات السابقة

بالمقارنة وُجِد أن عام 2022 كان هو أكثر الأعوام من حيث عدد الانتهاكات؛ فلقد شهد (238) انتهاكًا، وجاء عام 2020 في المرتبة الثانية بـ(234) انتهاكًا، وفي المرتبة الثالثة جاء عام 2018 بـ(218) انتهاكًا، وجاء عام 2019 في المرتبة الرابعة بـ(171) انتهاكًا، وأخيرًا عام 2021 في المرتبة الأخير بأقل عدد من الانتهاكات بـ(105) انتهاكات.

ويلاحظ أن الانتهاكات قد زادت في عام 2022 بعدما وصلت لأدنى حد لها -خلال الأعوام الخمسة الأخيرة- في عام 2021؛ ويرجع ذلك إلى زيادة أعداد انتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات التي بلغت وحدها حوالي (34.9%) من إجمالي الانتهاكات هذا العام؛ فلقد برز هذا العام استخدام سياسة "الفصل التعسفي"، وكذلك "حجب الحقوق المالية"، كأحد السياسات التي تلجأ إليها المؤسسات الصحفية للتخلص من التزاماتها المالية والتخفيف من أزماتها الاقتصادية التي كثرت مع الأزمات الاقتصادية التي تمر بها البلاد.

رابعًا: أبرز الانتهاكات النوعية خلال عام 2020

نوضح في هذا الجزء أبرز الانتهاكات النوعية التي وقعت خلال عام 2022 والتي تمثلت في انتهاكات الفصل التعسفي، وحجب الحقوق المالية، والعودة لحجب المواقع، وحجب 15 منصة رقمية.

1) الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية.. إلى متى؟

احتل انتهاك "الفصل التعسفي" المرتبة الأولى من بين الانتهاكات خلال عام 2022 بواقع (53) حالة انتهاك، بنسبة 22.3% من إجمالي الانتهاكات، كما احتل انتهاك "حجب الحقوق المالية" المرتبة الثالثة من بين الانتهاكات بـ(30) انتهاكًا بنسبة 12.6%. وبذلك يستمر "الفصل التعسفي، وحجب الحقوق المالية" في صدارة الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات خلال الأربع سنوات الأخيرة، حيث سجلت مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام (64، 34، 28) حالة انتهاك فصل تعسفي وحجب حقوق مالية خلال أعوام (2019، 2020، 2021) على التوالي بنسب (37.4، 14.6، 26.6، 34.9) % على التوالي.

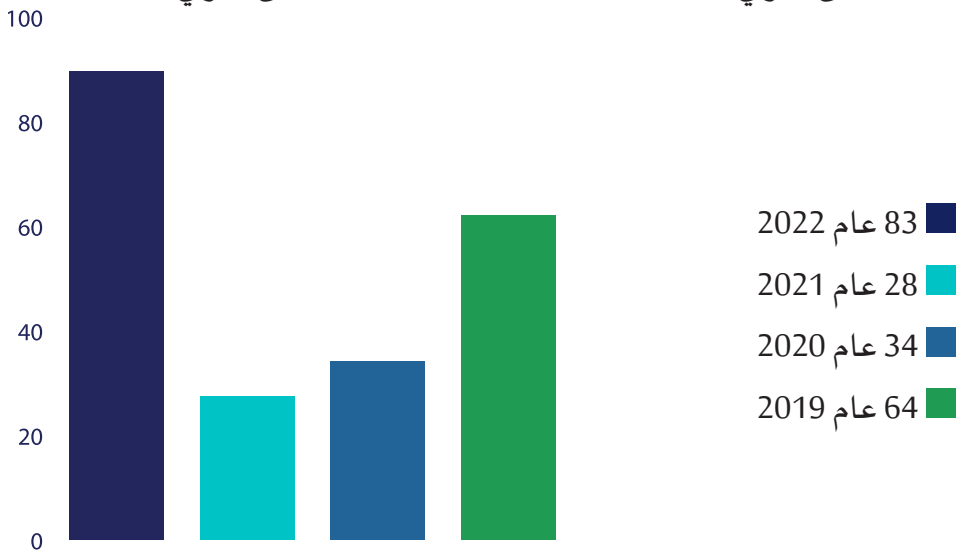

شكل رقم (12) إجمالي أعداد انتهاكات الفصل التعسفي و حجب الحقوق المادية خلال السنوات الماضية

تشير الإحصاءات إلى استمرار حدوث انتهاكي "الفصل التعسفي، حجب الحقوق المالية" بنسب مرتفعة خلال العامين الأخيرين، حيث سجلا وحدهما 26.6% من الانتهاكات فى عام 2021، وسجلا فى عام 2022 نسبة 34.9% من إجمالي الانتهاكات. وتشير هذه الزيادة إلى المشكلات الكثيرة التي يتعرض لها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات في العمل، فإلى جانب الانتهاكات الواقعة على الصحفيين/ات والإعلاميين/ات من قبل الأجهزة الأمنية، والقبض عليهم، أو حبسهم بتهم نشر أخبار كاذبة، ومن بعض المدنيين، أو المؤسسات الحكومية، ومنعهم من التغطية، أو التعدي عليهم بالقول أو التهديد، نقول إلى جانب ذلك أصبحت المؤسسات التي يعملون بداخلها تمثل عبئًا وخطرًا عليهم، وعلى مستقبلهم المهني.

لقد أصبح الفصل التعسفي وخفض رواتب الصحفيين ومنعها، هو الملجأ الذي تهتدي إليه المؤسسات الصحفية والإعلامية للتخلص من أعبائها الاقتصادية وأزماتها المالية، وكذلك لتفريغ المؤسسات من قوتها العاملة أثناء تصفيتها، أو دمجها أو بيعها، وفي أحيان أخرى إبعاد الصحفيين الذين يتعدون "الخطوط الحمراء"، عن طريق نشر آرائهم في أي موضوعات تمس النظام.

لقد قامت المؤسسات الصحفية والإعلامية خلال عام 2022 بفصل التعسفي (53) صحفيًا/ة وإعلاميًا/ة، وحجب حقوقًا مادية لـ(30) آخرين، بإجمالي (83) صحفيًا/ة وإعلاميًا/ة. وكان الذكور هم الأكثر عرضةً لعمليات الفصل التعسفي أو حجب الحقوق المادية؛ حيث بلغت نسبة الصحفيون/ات والإعلاميون/ات الذكور 60.2% من إجمالي الانتهاكات، بينما بلغت نسبة الصحفيات/والإعلاميات الإناث 29.8%من إجمالي الانتهاكات.

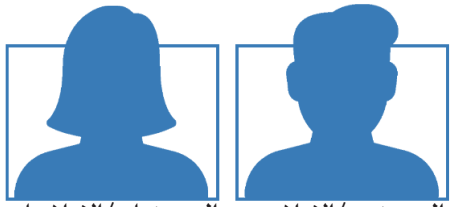

شكل(13) توزيع انتهاك المنع من التغطية وفقا لنوع الصحفي

وكان الصحفيون/ات والإعلاميون/ات العاملون/ات في وسائل إعلامية رقمية هم الأكثر عرضةً للفصل التعسفي، وحجب الحقوق المادية، وذلك بنسبة 66.3% من إجمالي الانتهاكات، وجاء الصحفيون/ات العاملون/ات في مطبوعات صحفية في المرتبة الثانية بنسبة 32.5% من إجمالي الانتهاكات، وأخيرًا حل الصحفيون/ات والإعلاميون/ات العاملون/ات في وسائل إعلام مرئية فى المرتبة الأخيرة بنسبة 1.2% من إجمالي الانتهاكات.

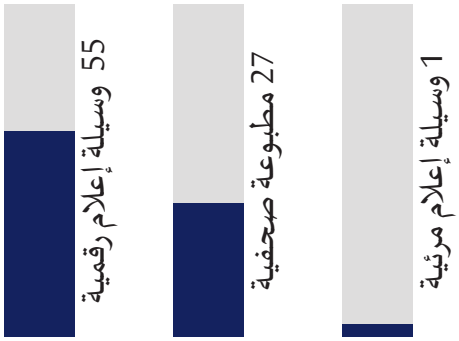

شكل (14) جهة عمل الضحية الواقع عليها انتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية عام 2022

وقد وقعت كل الانتهاكات تقريبًا بحق الصحف ووسائل الإعلام الخاصة، بنسبة 98.8% من إجمالي الانتهاكات، وكانت هناك حالة وحيدة للعاملين في الصحف القومية بنسبة 1.2%.

ويشير ذلك إلى عدم الأمان الوظيفي الذي يتعرض له العاملون في وسائل الإعلام الخاصة في مصر، فهم معرضون لأن يصبحوا بدون عمل في أي وقت، دون أي إجراءات قد يتم اتخاذها من الجهات المنظمة للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، أو من نقابة الصحفيين أو نقابة الإعلاميين المنوط بهما حماية الصحفيين/ات والإعلاميين/ات والدفاع عن حقوقهم/ن.

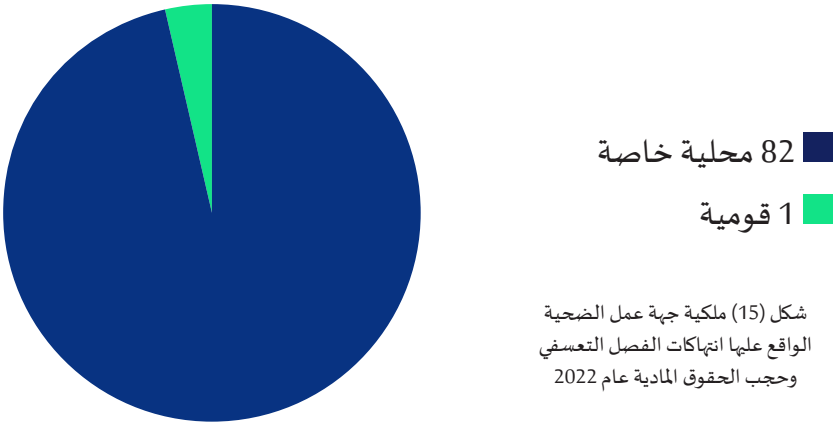

شكل (15) ملكية جهة عمل الضحية الواقع عليها انتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية عام 2022

وقد كان المحررون/ات أكثر التخصصات التي تعرضت لانتهاكات الفصل التعسفي وحجب الحقوق المالية خلال عام 2022؛ حيث تعرض نسبة 83.1% منهم إلى انتهاك الفصل التعسفي، أو حجب الحقوق المالية خلال العام، وجاء الإداريين في المرتبة الثانية بنسبة 4.8% من إجمالي الانتهاكات، وجاء رؤساء الأقسام والمراجعين اللغويين في المرتبة الثالثة بنسبة 3.6% لكل منهما، وجاء المراسلون في المرتبة الرابعة بنسبة 2.4% من إجمالي الانتهاكات، وأخيرًا جاء المصورون والكتاب في المرتبة الأخيرة بنسبة 1.2% لكل منهما.

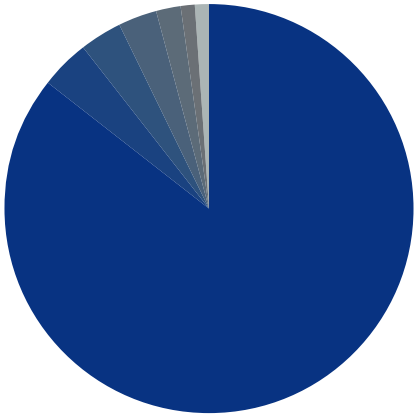

69 محرر
4 إداري
3 رئيس قسم
3 مراجع لغوي
2 مراسل
1 مصور
1 كاتب

شكل (16) تخصص عمل الضحية
الواقع عليها انتهاكات الفصل التعسفي
وحجب الحقوق المادية عام 2022

وقد حازت الجيزة النصيب الأكبر من الانتهاكات التي وقعت؛ حيث سجلت نسبة 60.2% من إجمالي الانتهاكات، بينما سجلت محافظة القاهرة نسبة 39.8% من إجمالي الانتهاكات.

شكل (17) التوزيع الجغرافي لانتهاكات
الفصل التعسفي وحجب الحقوق
المادية عام 2022

يعد الفصل التعسفي وحجب الحقوق المالية من أقسى الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون/ات نظرًا لزيادتها في الأعوام الأخيرة كما وضحنا، ولأنها تصدر عن المؤسسات التي يعمل الصحفيون/ات فيها، والتي من المفترض أن تكون درع حماية لا مصدر انتهاك لحقوقهم، ولأنها تمس الجانب الاقتصادي فإنها تمس كل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للصحفي، فبمجرد الفصل التعسفي للصحفي، يجد الصحفي نفسه أمام سيل من المسؤوليات؛ فقد انقطع مصدر دخله، وقلت الموارد التي تكاد تكفي لسد الاحتياجات الأساسية، وأصبح عليه أن يبحث عن عمل جديد في مؤسسة جديدة في ظل قلة فرص العمل في سوق العمل، كما أصبح عليه أن يرفع قضيته أمام محاكم القضاء الإداري للحصول على مستحقاته من المؤسسة التي قامت بفصله تعسفيًا، وكل ذلك مما يلقي على كاهل الصحفيين/ات والإعلاميين/ات همومًا كثيرة.

ومن ثم فإن قضية الفصل التعسفي وحجب الحقوق المادية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات تحتاج إلى تكثيف كل الجهود لحلها، وحل الأخطار التي تلحق بالصحفيين من جراء وقوعها؛ وفي إطار ذلك؛ فإن المرصد المصري للصحافة والإعلام يقدم مجموعة من التوصيات لمحاولة حل هذه القضية، وتتمثل أهم هذه التوصيات في:

1- تعديل تعريف الصحفي في نقابة الصحفيين رقم 76 لسنة 1970، ليعترف بالصحفيين المتدربين في المؤسسات بشكل رسمي.

2- تعديل قانون نقابة الصحفيين بما يتيح لنقابة الصحفيين فرض عقوبات وغرامات مالية على المؤسسات الصحفية في حالة فصل الصحفي تعسفيًا وبدون مبرر قانوني.

3- تعديل قانون العمل بما يضمن حقوق العمال وحمايتهم من بطش المؤسسات العاملين بها، وضمان حقوقهم حال فصلهم تعسفيًا.

4- التزام المؤسسات الصحفية بما يكفل حرية الرأي والتعبير للصحفيين وفقًا لما ورد بالدستور والقانون، وعدم جواز فصلهم وفقًا لعرض آرائهم الشخصية.

5- يجب العمل على وجود عدالة ناجزة في القضايا العمالية، ومن إجراءات ذلك؛ أن يتم تحديد مواعيد معينة لا يزيد عنها الخبير في بحث الدعاوى العمالية؛ بحيث لا يزيد ذلك على ستة أشهر، مع ضرورة وضع رقابة من السلطة القضائية على أعمال السادة الخبراء، واتخاذ التدابير من سن التشريعات والقوانين لحل أزمة بطء إجراءات التقاضي وإطالة أمد الفصل في القضايا.

6- يجب على نقابة الصحفيين أن تقوم بتطبيق العقوبات الرادعة والقرارات العقابية الحاسمة بحق المؤسسات الصحفية التي تنتهك حقوق الصحفيين الاقتصادية والاجتماعية، وذلك طبقًا لما خوله لها قانون نقابة الصحفيين من صلاحيات، أهمها: إيقاف القيد من المؤسسات الصحفية التي تنتهك حقوق الصحفيين، وقيام مجلس النقابة بإحالة أعضاء النقابة، ذوي المناصب القيادية في الجرائد، والمسؤولين عن فصل الصحفيين إلى التحقيق داخل النقابة بسبب ممارستهم التعسفية في حق الصحفيين.

2) عودة قرارات حجب المو اقع الرقمية

سجل انتهاك حجب المواقع الرقمية المرتبة الرابعة من بين الانتهاكات الأكثر حدوثًا خلال عام 2022، وذلك بنسبة (6.3%) من إجمالي الانتهاكات. وعاد حجب المواقع الرقمية ليكون من بين أكثر الانتهاكات وقوعًا في 2022.

قامت السلطات المصرية على مدار السنوات العشر السابقة بتطوير الآليات القانونية والتقنية لحجب مواقع الويب لأسباب تتعلق بحصار المعارضة السياسية، أو منع الجمهور من الوصول إلى معلومات وآراء معينة، أو فرض رقابة على بعض المحتويات لأسباب دينية أو أخلاقية. وقد بدأت السلطات المصرية حجب المواقع الالكترونية في عام 2011 بحجب موقعي التواصل الاجتماعي فيسبوك، وتويتر عقب الدعوة للتظاهر في ميدان التحرير يوم 25 يناير 2011، تلى ذلك قطع خدمات الانترنت والاتصالات عن كافة أنحاء مصر في يوم 28 يناير، ثم حجب موقع يوتيوب بحكم قضائي في عام 2013. ومع منتصف العام 2017 بدأت السلطات المصرية استخدام سياسة الحجب بشكل واسع وممنهج لمطاردة وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني، وغيرها من المواقع المعارضة لسياسات الدولة.

لم تكن هناك نصوص قانونية تُنظم عملية حجب مواقع الوِيب قبل عام 2015، وظلت عملية الحجب تتم دون

أي غطاء قانوني، ثم تطور الأمر لإقرار بعض القواعد التي تسمح للجهات القضائية بتوقيع عملية الحجب، وفقًا لبعض الضوابط الاستثنائية مثل الحجب بموجب قانون مكافحة الإرهاب؛ ففي 2015 صدر قانون مكافحة الإرهاب، الذي نظم لأول مرة عملية حجب المواقع، وأعطى القانون صلاحية للنيابة العامة أو سلطة التحقيق المختصة بوقف المواقع أو حجبها (1)؛ حيث تشير المادة 49 من القانون 94 لسنة 2015 بشأن مُكافحة الإرهاب "للنيابة العامة، أو سلطة التحقيق المختصة، بحسب الأحوال، في الجرائم المنصوص عليها بالمواد (12، 15، 19، 22) من هذا القانون، أن تصدر أمرًا مؤقتًا بغلق المقار، والأماكن، والمساكن، ومحال الإيواء على أن يصدر القرار من رئيس نيابة على الأقل، وتعتبر الأمتعة والأثاث المضبوط فيها في حكم الأشياء المحجوز عليها إداريًا بمجرد ضبطها حتى يفصل في الدعوى نهائيًا، وتسلم بعد جردها وإثباتها في محضر لحارس يكلف بحراسة الأختام الموضوعة على المقر أو المكان أو المحل أو المسكن المغلق، فإن لم توجد مضبوطات كلف بالحراسة على الأختام بالطريقة ذاتها، ويترتب على صدور الحكم بالبراءة سقوط أمر الغلق. و للنيابة العامة أو سلطة التحقيق المختصة وقف المواقع المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة (29) من هذا القانون، أو حجبها، أو حجب ما يتضمنه أي وجه من أوجه الاستخدام المنصوص عليها في هذه المادة، والتحفظ على الأجهزة والمعدات المستخدمة في الجريمة"(2).

وقامت السلطات المصرية بعد ذلك بإنتاج ترسانة من القوانين التي تشرع وتجيز عملية حجب المواقع؛ حيث شُرِع الحجب في تشريعات تنظيمية وأخرى جزائية، منها قانون مُكافحة جرائم تقنية المعلومات وقانون تنظيم الإعلام والصحافة؛ ففي العام 2018، وتحت ذريعة الحجب كتدبير إجرائي لحماية الأمن القومي، صدر قانون الجريمة الإلكترونية رقم 175 ليُنظّم الحالات التي يمكن تطبيق الحجب خلالها كتدبير أولي، وأعطى القانون صلاحية لجهات التحقيق بإصدار قرارات بحجب مواقع الويب متى "رأت أن المحتوى المنشور على هذه المواقع يُشكّل جريمة، أو تهديداً للأمن القومي، أو يُعَرّض أمن البلاد أو اقتصادها القومي للخطر، كما يعطي القانون صلاحية للجهات الشُرطية في حال الاستعجال والضرورة بطلب حجب مواقع الويب قبل استصدار حكم قضائي"(3).

وفي العام نفسه، صدر قانون تنظيم الإعلام والصحافة رقم 180 ليعطي صلاحيات واسعة للمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، تسمح له بفرض أشكالًا مختلفة من الرقابة على مواقع الويب، والصفحات الشخصية، وأعطت المادة 91 من القانون الحق للمجلس باتخاذ الإجراء المناسب حيال المخالفة، مثل "وقف أو حجب الموقع، أو المدونة أو الحساب في حال قيام الموقع، أو الحساب بنشر أو بث أخبار كاذبة، أو ما يدعو أو يحرض على مخالفة القانون، أو إلى العنف أو الكراهية، أو ينطوي على تمييز بين المواطنين، أو يدعو للعنصرية، أو التعصب، أو يتضمن طعناً في أعراض الأفراد، أو سبّاً، أو قذفاً لهم، أو امتهاناً للأديان السماوية، أو للعقائد الدينية"(4).

ومنذ ذلك الحين (2017) بدأت عملية حجب المواقع الإلكترونية بشكل واسع، واستمرت عملية حجب المواقع حتى أصبح لدينا في منتصف عام 2021 تقريبا حوالي، 606 مواقع و32 رابطًا بديلًا قد تم حجبهم، من بينهم 118 موقعًا لوسائل صحفية وإعلامية، وقد عاد الحجب في عام 2022 بقرار محكمة عندما قضت المحكمة الإدارية العليا في 22 مارس 2022؛ في الطعن رقم 46266 لسنة 66 قضائية بتأييد الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري، بحجب المواقع الشيعية بصفة عامة، وموقع ابن النفيس الإخباري بصفة خاصة من على شبكة الإنترنت، وما يترتب على ذلك من آثار.

1- اضغط هنا
2- اضغط هنا
3- راغب ملي. (2023). "اضطهاد رقمي متصاعد في مصر" متاح على الرابط التالي
4- نفس المرجع السابق
5- اضغط هنا

وفي 19 أبريل 2022 أصدر المجلس الأعلى للإعلام 11 قراراً بغلق، وحجب 12 منصة الكترونية متنوعة بين المواقع الإلكترونية والحسابات والصفحات على مواقع التواصل الاجتماعي، وقنوات على يوتيوب، وتطبيق إلكتروني. وفي 14 يوليو 2022، تم حجب موقع المنصة للمرة 13 منذ عام 2017. وفي 23 نوفمبر تم حجب موقع "درج".

جدير بالذكر أن الأسباب التي استند إليها المجلس الأعلى للإعلام، في قرار الحجب المواقع، وفق البيان الذي أصدره عن أسباب الحجب تمثلت في نشر أو بث أخبار كاذبة، أو ما يدعو أو يحرض على مخالفة القانون أو إلى العنف أو الكراهية، أو ينطوي على تمييز بين المواطنين، أو يدعو إلى العنصرية أو يتضمن طعنًا في أعراض الأفراد، أو سبًا أو قذفًا لهم، أو امتهانًا للأديان السماوية أو للعقائد الدينية". وهي مفاهيم مطاطة وحمالة أوجه كثيرة، تنفي وجود قرائن وأسباب واضحة ومعلنة لعملية الحجب.

ويعتبر حجب المواقع عامة والصحفية خاصةً أحد أبرز الانتهاكات النوعية التي قد تتسبب في إنهاء عمل مواقع صحفية كاملة، لأن هذا الانتهاك يحمل في طياته انتهاكات أخرى، ويتسبب في إشكاليات اقتصادية ومالية تتفاقم مع مرور الوقت، ويزيد من تشريد الصحفيين الذين تُغلق مؤسساتهم، وحين يكون الحجب جزئيا، قد يتعرض بعض الصحفيين الذي يعملون في القسم المحجوب للفصل للتعسفي. كما يتسبب حجب المواقع الصحفية في قطع جسور التواصل بين الجمهور ووسائل الإعلام، ويؤدي إلى أزمات في المحتوى الصحفي على مستوى الكم والكيف، ويعزز من وجود رواية واحدة للأحداث تكون الجهات التنفيذية مسؤولة عن إلقائها، بالمخالفة مع المبادئ التي تضمن حيادية ونزاهة وسائل الإعلام.

كما يؤدي حجب المواقع الإخبارية إلى خسارة الجمهور، وقلة الزيارات والوصول المعاناة التي يتكبدها الجمهور للوصول إلى الروابط المحجوبة، وهو ما يؤدي إلى ابتعاد المعلنين عن نشر إعلاناتهم على الموقع، مما يتسبب في تقليل المصادر التي تعتمد عليها الصحف في الوفاء بالتزاماتها تجاه العاملين. ومع مرور الوقت؛ تضطر المؤسسات الصحفية إلى تخفيض رواتب الصحفيين العاملين بها كخطوة أولى، يتبعها إجراءات أخرى تتعلق بتخفيض أعداد العاملين، والاستغناء عن بعضهم لتقليل التكاليف.

كذلك يمكن تصنيف سياسة الحجب بأنها سياسة طاردة للاستثمار، حيث تؤدي عمليات الحجب إلى تنامي التخوفات لدى المستثمرين الراغبين في استثمار أموالهم في مجال الصحافة الإلكترونية، فعملية الاستثمار قائمة على شعور المستثمر بالأمان على أمواله، فمن ثم فممارسة الحجب تثير تخوفات المستثمرين على أموالهم، فليس هناك أي ضامن لنجاح الموقع الصحفي في بيئة تحاصر الصحافة والإعلام، وليس هناك أي ضمانات لعدم تعرض الموقع إلى الحجب، أو القدرة على مواجهة قرارات الحجب في حالة حدوثه، وهو ما يعني خسارة الأموال.

وتنعكس آثار الحجب على العاملين المشتغلين بالصحافة، فبعض المؤسسات الصحفية اضطرت إلى الإغلاق، أو تقليل العمالة أو تخفيض رواتب الصحفيين العاملين، وهو ما أثر بالسلب على الظروف المعيشية والاجتماعية للصحفيين/ات، وانضمام الكثير منهم إلى صفوف العاطلين عن العمل. ويواجه الصحفيون الذين تأثر وضعهم المهني بسياسة الحجب، صعوبات كثيرة على المستوى المهني، خصوصًا مع قلة فرص العمل وانحسارها، كما سيواجه الصحفيون المتدربون الذين توقف عملهم الصحفي، أزمات متشابكة أبرزها مواجهة أزمة القيد في نقابة الصحفيين، وعدم قدرتهم على القيد في جداول النقابة، وهو ما يؤدي إلى ابتعادهم عن الامتيازات الوظيفية والمهنية التي يحصل عليها عضو النقابة.

كذلك يعد حجب المواقع الإلكترونية إجراءً مخالفًا للمواد (57، 65، 71) من الدستور المصري، وانتهاكًا للمادة (19) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صدقت عليه مصر عام 1967، وكذلك يعتبر

انتهاكًا للمادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ويعتبر انتهاكًا للحق في المعرفة وتداول المعلومات، والحريات الإعلامية، ويعد أحد السياسات الممنهجة التي تلجأ إليها الحكومة المصرية كوسيلة للإخفاء المتعمد للبيانات، وعرقلة الانتفاع بالإنترنت، وحد قدرة المؤسسات الصحفية المستقلة والمعارضة على تقديم تغطية صحفية تصل إلى جميع المتابعين بكافة اتجاهاتهم وميولهم السياسية، وتأتي هذه القرارات ضمن صورة كاملة تم رسمها لـ خنق المجال العام، بالتوازي مع إصدار عدد من التشريعات تهدف إلى فرض السيطرة على ما يبث بواسطة وسائل الإعلام المختلفة.

القسم الثالث:
القرارات الإدارية للهيئات المنظمة للعمل الصحفي والإعلامي في مصر خلال عام 2022

يتناول هذا القسم من التقرير أهم القرارات والتوصيات والبيانات الصادرة عن الجهات المنظمة للعمل الصحفي والإعلامي خلال عام 2022، وكذلك أهم المستجدات التي طرأت على هذه الجهات. ويجب أن نضع في الاعتبار أن بعض هذه القرارات جاء معوقًا ومؤثرًا بالسلب على حرية الصحافة والإعلام، بينما جاء بعضها الآخر منظمًا للحقوق والواجبات في بيئة العمل الصحفي والإعلامي. وكان إجمالي القرارات التي أصدرتها الهيئات المعنية بتنظيم العمل الصحفي والإعلامي في مصر خلال العام المنصرم 91 قرارًا، بواقع 24 قرارًا في الربع الأول، و34 قرارًا في الربع الثاني، و10 قرارات في الربع الثالث، و23 قرارًا في الربع الرابع والأخير من عام 2022.

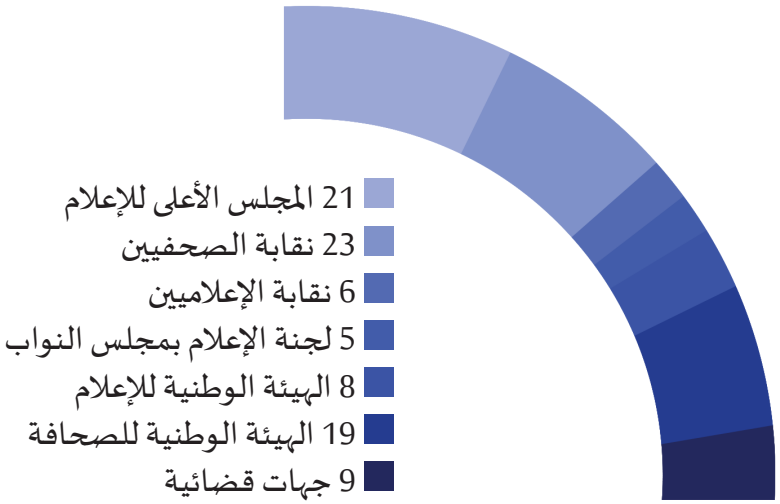

شكل رقم (18) إجمالي القرارات الإدارية والضوابط الصادرة عن الجهات المنظمة للعمل الصحفي خلال عام 2022

للاطلاع على كافة القرارات التي أصدرتها الهيئات المعنية بتنظيم العمل الصحفي والإعلامي اضغط هنا.

أولًا: المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام

يتناول هذا الجزء أهم القرارات والقوانين والضوابط التي أصدرها المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام خلال عام 2022، والتي جاء بعضها تنظيميًا، وبعضها الآخر تقويضيًا لحرية الصحافة والإعلام.

لقد أصدر المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام عدة قرارات خلال عام 2022، كان من أهمها عدد 21 من القرارات والبيانات والقوانين والضوابط، جاء منها (9) بيانات بنسبة 43.9%، و(45) قرارًا تتعلق بمعايير ضوابط العمل الإعلامي وذلك بنسبة 19%، و(4) قرارات بنسبة 19% لكل من إيقاف البرامج، وقرارين بنسبة 9.5% إحالة

للتحقيق، وأخيرًا قرار واحد بنسبة 4.8% لكل من منع وحذف مشاهد/مقابلات، وحجب مواقع. **يمكن الاطلاع على هذه القرارات من خلال اللينك التالي (اضغط هنا).**

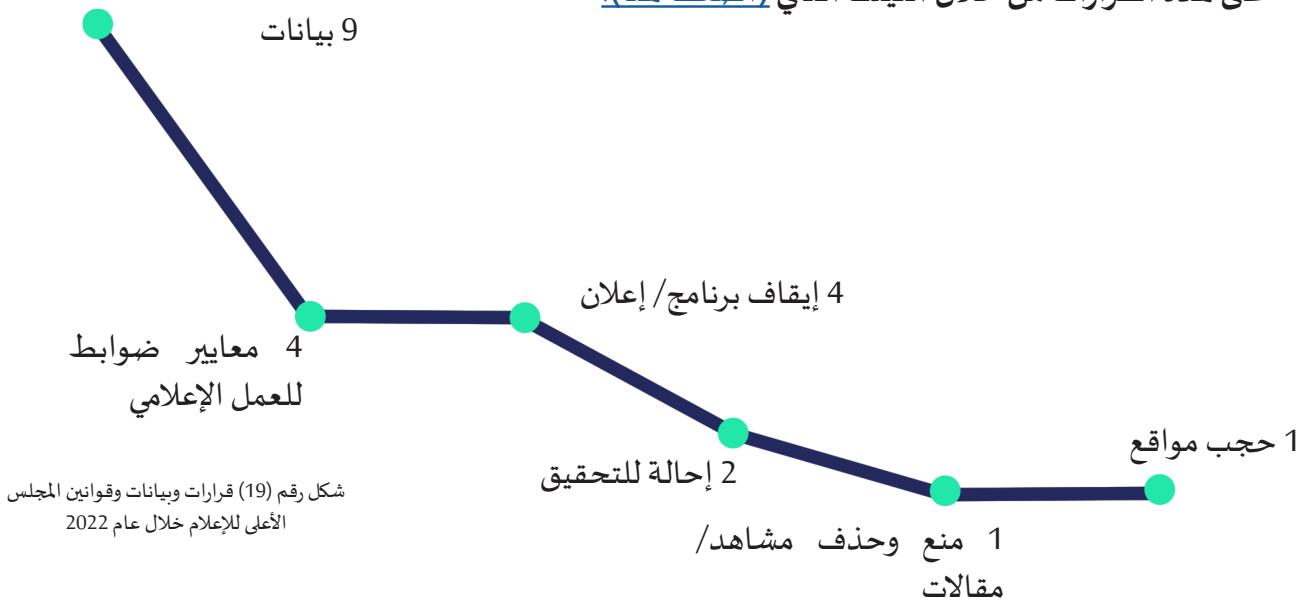

شكل رقم (19) قرارات وبيانات وقوانين المجلس الأعلى للإعلام خلال عام 2022

ويجب ملاحظة أن هذه القرارات والضوابط هي عدد شامل لكل القرارات والضوابط ومدونات السلوك الصادرة عن المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، وثمة مجموعة من البيانات، والتهاني، أو النعي، أو الأخبار والتصريحات التي أصدرها المجلس، ولكن لم توضع هنا لأنها تدخل في إطار الأمور العامة، وليس بها أي إضرار أو تنظيم للعمل الصحفي أو الإعلامي. **يمكن الاطلاع على القرارات كاملة من خلال هذا الرابط اضغط هنا.**

ونوضح فيما يلي أهم قرارات المجلس الأعلى للإعلام:

1- حجب المواقع الإلكترونية.. قرارات بالجملة في عام 2022

جاء عام 2022 لتعود من جديد ظاهرة حجب المواقع الإلكترونية لمواقع صحفية أو مؤسسات عاملة في مجال حقوق الإنسان؛ ففي 19 أبريل 2022 أصدر المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام 11 قراراً بغلق، وحجب 12 منصة إلكترونية متنوعة ما بين مواقع إلكترونية، وحسابات وصفحات على مواقع التواصل الاجتماعي، وقنوات على يوتيوب، وتطبيق إلكتروني. وقال المجلس في بيان له، :" إن أسباب الحجب والمنع تعددت ما بين نشر أو بث أخبار كاذبة، أو ما يدعو أو يحرض على مخالفة القانون، أو إلى العنف أو الكراهية، أو ينطوي على تمييز بين المواطنين، أو يدعو إلى العنصرية، أو يتضمن طعنًا في أعراض الأفراد، أو سبًا أو قذفًا لهم، أو امتهانًا للأديان السماوية أو للعقائد الدينية، كذلك إذا تم تأسيس مواقع إلكترونية وإدارتها، أو إدارة مكاتب أو فروع لمواقع إلكترونية تعمل من خارج الجمهورية، دون الحصول على ترخيص بذلك من المجلس، وذلك وفقاً للقانون رقم 180 لسنة 2018".

وفي مساء 14 يوليو 2022. حجبت السلطات المصرية موقع "المنصة"؛ حيث قاموا أولًا بحظر عنوان IP الخاص بالشركة المضيفة المسئولة عن مجال موقع الويب، ثم حُجب عنوان بديل في صباح يوم 16 يوليو، بعد ثلاث ساعات فقط من إطلاقه، ثم حظر عنوان ثالث بشكل متكرر، مما رفع إجمالي عدد مرات حظر الوصول إلى الموقع إلى 15 مرة.

وفي الثلث الأخير من شهر نوفمبر -بعد انعقاد مؤتمر المناخ- تعرض موقع درج للحجب في مصر، في خطوة مفاجئة لم يسبقها أي تبرير أو مراسلة. وقالت هيئة تحرير الموقع، في بيان لها بتاريخ 23 نوفمبر 2022: "لم تتواصل معنا أي جهة مصرية لتستوضحنا ما نشرنا، ونحن إذ ننتظر توضيحاً لأسباب الخطوة، سنحاول من جهتنا الاتصال بالجهات الرسمية، لكن طبعاً يبقى أن الحجب غير المسبوق بإنذار هو بالنسبة إلينا مؤشرًا غير مطمئن، يوحي بأن قراراً أُتخذ بضمنا إلى الكثير من المنصات المستقلة المحجوبة بقرار من السلطات العليا في القاهرة، ويضيف

تساؤلات ليست جديدة عن مستقبل الحريات في مصر".

وتشجب مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام، حجب المواقع الالكترونية والاستناد إلى مفاهيم مطاطة في عملية الحجب، كنشر أخبار كاذبة، أو ما يحرض على مخالفة القانون، وندعو الجهات المعنية إلى احترام حرية التعبير وحرية الوصول إلى المعلومات؛ حيث أن وجود وسائل إعلام مستقلة ونشطة هو حجر الزاوية لأي مجتمع ديمقراطي؛ فهي القوة الدافعة وراء الحق في اعتناق الآراء والتعبير عنها والحق في التماس المعلومات والآراء ونقلها وتلقيها، وسلامة الصحفيين هي بكل بساطة أمر أساسي لإعمال الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما ندعو الجهات المعنية إلى التزام الموضوعية في عملية الحجب، وإبداء الأسباب كاملة لعملية الحجب، وإلا اعتبر ذلك الحجب في نطاق انتهاك حرية الرأي والتعبير، وليس تنظيمًا لوسائل الإعلام. ويؤكد المرصد أن استهداف وحجب المواقع الإخبارية لا يتناسب مع الخطاب الرسمي المعلن من خلال الحوار الوطني، ولا يتناسب مع تحقيق حقوق الإنسان والإصلاحات السياسية المرجوة، ولا يمكن إجراء حوار وطني حقيقي دون ضمان الحريات الإعلامية، أو إنهاء حجب المواقع الإخبارية في مصر.

2- أربعة ضوابط جديدة للعمل الإعلامي

أصدر المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام أربعة قرارات جديدة خلال عام 2022، بضوابط ومعايير للعمل الإعلامي؛ ففي 29 فبراير أصدر المجلس مدونة لسلوك الإعلام الرياضي، تضمنت 28 بندًا، حددت خلالها ضوابط الإعلام الرياضي، وشددت المدونة على حتمية الالتزام بمقتضيات المعالجة الإعلامية المهنية، وعدم نشر أية أخبار تحض على التحريض، أو الازدراء للآخرين. كما أصدر المجلس القرار رقم 22 لسنة 2022، الخاص بإصدار كود "ضوابط وأخلاقيات نشر أخبار الجريمة والتحقيقات"، والذي نُشر بالجريدة الرسمية بالعدد رقم 108 الصادر بتاريخ 16 مايو 2022، ومن أهم ما جاء في بنود هذه الضوابط هي: الاعتدال والحياد والموضوعية، وعدم النقل عن المصادر المجهلة، ووسائل التواصل الاجتماعي، والاعتماد على المصادر الرسمية وشهود العيان والخبراء، والمتهم بريء حتى تثبت إدانته بحكم قضائي، ومكافحة الجريمة هو الهدف والغرض النهائي لنشر أخبار الجرائم والتحقيقات.

وفي 24 مايو، أصدر المجلس الأعلى للإعلام، مجموعة من الأكواد الخاصة بالتغطية الإعلامية للموضوعات الدينية والقضايا التي تتعلق بالمرأة. وفي 6 أغسطس انتهى المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام من إعداد مسودة كود ضوابط وأخلاقيات الإعلام الآمن للطفل، وأرسلها إلى الهيئة الوطنية للصحافة، والهيئة الوطنية للإعلام، ونقابة الصحفيين، ونقابة الإعلاميين لاستطلاع الرأي في الكود، تمهيداً لإصداره. ويتضمن الكود أنه عند نشر أو بث التغطية الإعلامية والصحفية لأخبار الطفولة، يجب الالتزام بالخصوصية والموضوعية، وعدم نشر المشاهد العنيفة والجنسية، واحترام الأسرة والأطفال، واحترام الوضع القانوني الخاص للأطفال كمتهمين أو شهود أو مجني عليهم، والاختيار الجيد للوقت واللغة، وضوابط المواد الإعلانية الخاصة بالأطفال، وأخيرًا ضوابط الألعاب الإلكترونية. وصدرت هذه المسودة في 7 سبتمبر من هذا العام.

ثانيًا: الهيئة الوطنية للصحافة

يتناول هذا الجزء أهم القرارات والبيانات والإعلانات التي أصدرتها الهيئة الوطنية للصحافة خلال عام 2022. وكان تصنيف هذه القرارات والبيانات والإعلانات. **يمكنك الاطلاع عليها من خلال هذا الرابط.** اضغط هنا

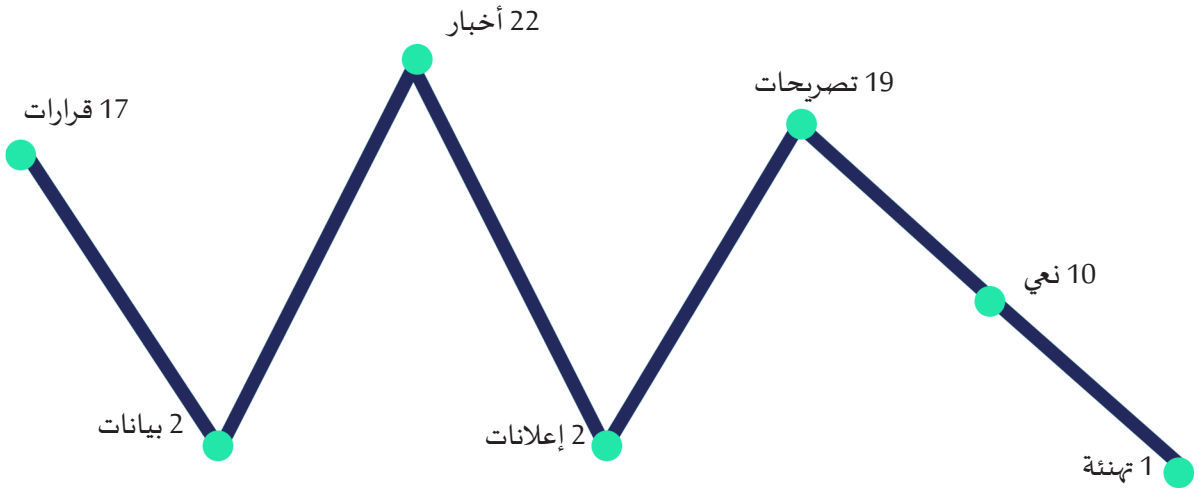

شكل رقم (20) قرارات وبيانات وقوانين الهيئة الوطنية للصحافة خلال عام 2022

وقد أصدرت الهيئة الوطنية للصحافة عددًا من القرارات الهامة بلغ 17 قرارًا كان أبرزها إصدار قرار بدمج بعض الصحف القومية، وقرارًا بلائحة الجزاءات وإجراءات التحقيق للعاملين بالهيئة الوطنية للصحافة.

1- عملية دمج الصحف كإحدى آليات تطوير المؤسسات الصحفية القومية

تشير المادة الرابعة من القانون رقم 179 لسنة 2018 إلى أن تتولى الهيئة الوطنية للصحافة إدارة المؤسسات الصحفية المملوكة للدولة ملكية خاصة، وتعمل على تطويرها، وتنمية أصولها، وضمان تحديثها، واستقلالها، وحيادها، والتزامها بأداء مهني وإداري واقتصادي رشيد، ونصت المادة الخامسة من القانون ذاته على أن دمج المؤسسات، ودمج وإلغاء الإصدارات الصحفية داخل المؤسسة الواحدة، اختصاص أصيل للهيئة الوطنية للصحافة.

ووفقًا لذلك، أصدرت الهيئة الوطنية للصحافة، يوم 26 مايو 2022، قرارًا بدمج مجلتي "الكواكب" و "طبيبك الخاص" في "مجلة حواء"، التي تصدر عن مؤسسة دار الهلال، مع إنشاء موقع إلكتروني خاص لكل إصدار، على أن يتم ذلك اعتباراً من العدد الأول لشهر يونيو 2022، مع احتفاظ العاملين بالإصدارات المشار إليها بكافة وظائفهم وحقوقهم المالية من أجور ومزايا مالية أخرى.

وفي 7 أغسطس 2022 أصدرت الهيئة الوطنية للصحافة، القرار رقم 18 لسنة 2022، والذي نص في المادة الأولى منه على دمج "مجلة لغة العصر" في مجلة "الأهرام الاقتصادي"، الصادرتين عن مؤسسة الأهرام، مع تطوير وتحديث الموقع الإلكتروني للإصدار الجديد.

جاء ذلك استكمالًا لما بدأته الهيئة الوطنية في خطتها لإعادة هيكلة المؤسسات الصحفية القومية، ففي عام 2020 قررت الهيئة عدم فتح باب التعيين في أي مؤسسة صحفية قومية، ومنع التعاقدات، وكذا منع المد فوق سن المعاش، بدعوى أن حجم العمالة بالمؤسسات القومية أكبر بكثير مما تحتاجه. وفى عام 2021 أوقفت الهيئة الوطنية للصحافة، الإصدارات المطبوعة لجريدة الأهرام المسائي الصادر عن مؤسسة الأهرام، والأخبار المسائي، الصادر عن مؤسسة أخبار اليوم، والمساء، الصادرة عن مؤسسة دار التحرير للطبع والنشر، وقررت تحويلها إلى إصدارات إلكترونية، مع شروق شمس يوم 15 يوليو 2021.

2- إصدار لائحة جزاءات للعاملين بالهيئة الوطنية للصحافة

في 5 سبتمبر 2022؛ أصدرت الهيئة الوطنية للصحافة، القرار رقم 22 لسنة 2022 بشأن إصدار لائحة الجزاءات وإجراءات التحقيق للعاملين بالهيئة الوطنية للصحافة. يمكن الاطلاع على اللائحة. اضغط هنا

ثالثًا: الهيئة الوطنية للإعلام

يتناول هذا الجزء أهم القرارات والبيانات والإعلانات التي أصدرتها الهيئة الوطنية للإعلام خلال عام 2022. وكان تصنيف هذه القرارات والبيانات والإعلانات. **يمكنك الاطلاع عليها من خلال هذا الرابط.** اضغط هنا

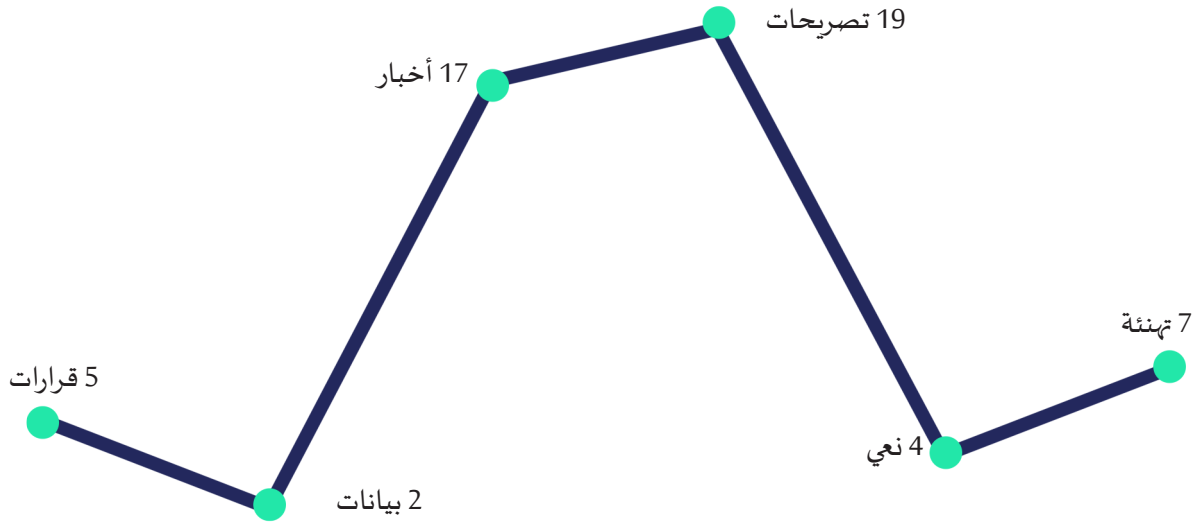

شكل رقم (21) قرارات وبيانات وقوانين الهيئة الوطنية للإعلام خلال عام 2022

وأصدرت الهيئة الوطنية للإعلام 5 قرارات هامة، معظمها قرارات إدارية، جاءت على النحو التالي:

1. بتاريخ 8 فبراير 2022: قررت الهيئة الوطنية للإعلام، إحالة المذيع حسام حداد للتحقيق وإيقافه عن العمل، لما بدر منه ببرنامج "صباح الخير يا مصر" المذاع على شاشة القناة الأولى. للاطلاع على التفاصيل كاملة اضغط هنا

2. بتاريخ 11 فبراير 2022: أقرّت الهيئة الوطنية للإعلام، عددًا من التعليمات لمواجهة فيروس كورونا، تنفيذًا لتوصيات اللجنة العليا للسلامة والصحة المهنية بجلستها التي عقدت مؤخرًا، وقررت الهيئة الوطنية للإعلام تخفيف العمالة بنسبة 20% بما لا يخل بمقتضيات العمل وحسن سيره وانتظامه، وطبقًا لطبيعة العمل وبما يحافظ على سلامة العاملين، بداية من السبت الموافق 12 فبراير 2022. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

3. بتاريخ 21 مارس 2022: أكدت الهيئة الوطنية للإعلام، أنه في إطار الجهود التي تبذلها الهيئة لتدبير الموارد المالية اللازمة من مواردها الذاتية لصرف مستحقات العاملين بها والزملاء المحالين على المعاش، فسوف يتم اعتباراً من مرتب إبريل صرف العلاوة الخاصة لعام 2020، وتضاف على المرتب الأساسي. للاطلاع على التفاصيل كاملة اضغط هنا

4. بتاريخ 14 يونيو 2022؛ أجرت الهيئة الوطنية للإعلام، تحقيقات موسعة بشأن واقعة تشاجر مذيع مع زميلته ، داخل منطقة الاستوديوهات إثر خلاف نشب بينهما، حيث اتهمت المذيعة (أ إ ص) 59 عامًا (كبيرة المذيعين بإذاعة وسط الدلتا بطنطا)، في محضر رسمي بمركز شرطة طنطا حمل رقم 5 أحوال، زميلها (هـ ع) 51 عامًا (مدير إدارة المذيعين) بركلها بالقدم، والتعدي عليها وسبها مما أدى لإصابتها بإصابات بالغة. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

5. بتاريخ 20 أكتوبر 2022: قررت الهيئة الوطنية للإعلام، صرف علاوة من متجمد علاوات عام 2019، لكافة

العاملين بها، على أن يتم الصرف خلال الأسبوع الأول من شهر نوفمبر، جاء ذلك في إطار متابعة وتوجيهات رئيس الهيئة الوطنية للإعلام بضرورة الانتهاء من التدابير المالية اللازمة لصرف جزء من العلاوات المتجمدة للعاملين بالهيئة الوطنية للإعلام ومستحقات الزملاء المحالين للمعاش، سواء مقابل رصيد الاجازات الاعتيادية، أو مكافأة نهاية الخدمة. **لمزيد من التفاصيل** اضغط هنا

رابعًا: نقابة الصحفيين

يتناول هذا الجزء أهم القرارات والبيانات والإعلانات التي أصدرتها نقابة الصحفيين خلال عام 2022. وكان تصنيف هذه القرارات والبيانات والإعلانات. **للاطلاع على القرارات الكاملة** اضغط هنا

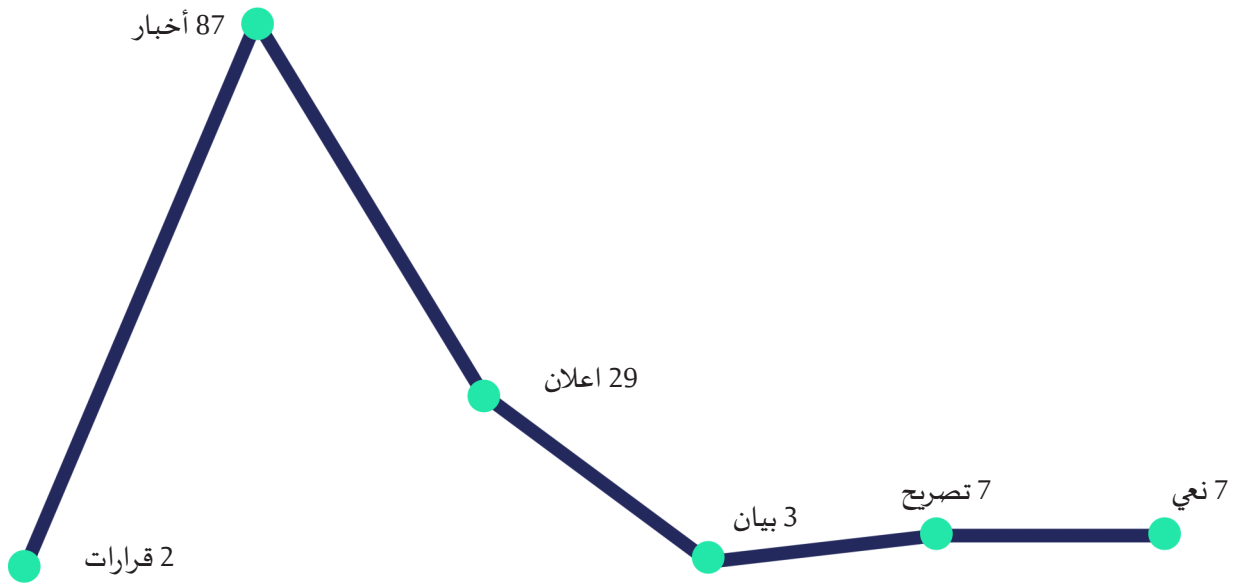

شكل رقم (22) قرارات وبيانات وقوانين نقابة الصحفيين خلال عام 2022

وقد كان من أهم الأحداث التي جرت في نقابة الصحفيين خلال العام ما يلي:

1- إنشاء جائزة باسم شيرين أبو عاقلة

في 17 مايو 2022؛ أعلن نقيب الصحفيين ضياء رشوان، إنشاء جائزة ضمن جوائز الصحافة المصرية باسم شهيدة الصحافة الفلسطينية والعربية شيرين أبو عاقلة، لشؤون تغطية فلسطين ليكون فرعًا جديدًا ضمن فروع جوائز الصحافة المصرية. وقد أعلن رشوان انضمام نقابة الصحفيين المصريين لكل الإجراءات والخطوات التي يقوم بها اتحاد الصحفيين العرب وكل المنظمات المعنية في العالم للإجراءات القانونية التي تتخذ ضد الكيان المحتل. ويعد ذلك خطوة مهمة على طريق الاشتباك مع القضايا الإقليمية والقومية في العالم العربي، ودور مهم من أدوار نقابة الصحفيين في دعم التلاحم العربي. جدير بالذكر أن أبو عاقلة، قد استشهدت برصاص الاحتلال الصهيوني خلال قيامها بعملها كمراسلة لقناة الجزيرة، بعد استهدافها من القوات الإسرائيلية، وشهد استشهادها إدانات عربية ودولية واسعة، مع مطالب بضرورة حماية الصحفيين خلال تأدية عملهم.

2- انتخابات نقابة الصحفيين الفرعية بالإسكندرية

أعلنت اللجنة المشرفة على انتخابات التجديد النصفي لنقابة الصحفيين الفرعية بالإسكندرية، يوم 30 أكتوبر 2022؛ نتائج فرز الأصوات على مقاعد عضوية مجلس النقابة الفرعية، وفاز بثلاثة مقاعد لعضوية المجلس كل من "شوكت سعد بعدد 89 صوتا؛ و شيرين العقاد بعدد 84 صوتا؛ و هدى الساعاتي بعدد 80 صوتا".

وبلغ عدد الحضور 125 ناخبًا من إجمالي من لهم حق التصويت بالجمعية العمومية بالنقابة الفرعية بالإسكندرية البالغ عددهم 185 ناخبًا. وفاز رزق الطرابيشي بمقعد رئيس النقابة الفرعية بالإسكندرية للصحفيين بعدد 102

صوت، مقابل 13 صوتًا لمنافسه علي عيسى. وفاز بمقاعد الأعضاء كل من شوكت سعد، بعدد 89 صوتًا؛ وشيرين العقاد، حصلت على 84 صوتًا؛ وهدى الساعاتي؛ حصلت على 80 صوتًا.

3- تأجيل انعقاد الجمعية العمومية أكثر من مرة

في نهاية فبراير 2022، وجه مجلس نقابة الصحفيين دعوة للأعضاء المقيدين بجدول المشتغلين لحضور الجمعية العمومية لاعتماد الميزانية العمومية للسنة المنتهية في 31/12/2020، والسنة المنتهية في 31/12/2021، وتقرير مجلس النقابة عن عام 2021 وفق المادة (34) من قانون النقابة.

وفي 4 مارس 2022، قرر مجلس نقابة الصحفيين برئاسة النقيب ضياء رشوان، تأجيل انعقاد الجمعية العمومية العادية للنقابة، إلى 18 مارس، لعدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لانعقادها بحضور (1+50%) من الأعضاء المشتغلين طبقا للمادة «35» من القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين.

وفي 18 مارس قرر مجلس نقابة الصحفيين برئاسة ضياء رشوان، تأجيل انعقاد الجمعية العمومية العادية للنقابة للمرة الثانية، إلى يوم الجمعة 1 إبريل 2022؛ لعدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لانعقادها بحضور(25%) من الأعضاء المشتغلين طبقا للمادة «35» من القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين.

في الأول من أبريل 2022، أعلن مجلس نقابة الصحفيين برئاسة النقيب ضياء رشوان يوم 1 أبريل 2022 عدم اكتمال النصاب القانوني لانعقاد الجمعية العمومية العادية للنقابة للمرة الثالثة، وذلك لعدم حضور (25%) من الأعضاء المشتغلين طبقا للمادة 35 من القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين. ويضع ذلك علامات استفهام كثيرة على هذه السلبية من قبل الصحفيين/ات قد تحتاج معها إلى دراسة متعمقة تبحث أسباب الامتناع عن الذهاب إلى اجتماع الجمعية العمومية للنقابة.

خامسًا: نقابة الإعلاميين

يتناول هذا الجزء أهم القرارات والبيانات والإعلانات التي أصدرتها نقابة الإعلاميين المصريين خلال عام 2022. وكان تصنيف هذه القرارات والبيانات والإعلانات.**للاطلاع على القرارات الكاملة** اضغط هنا

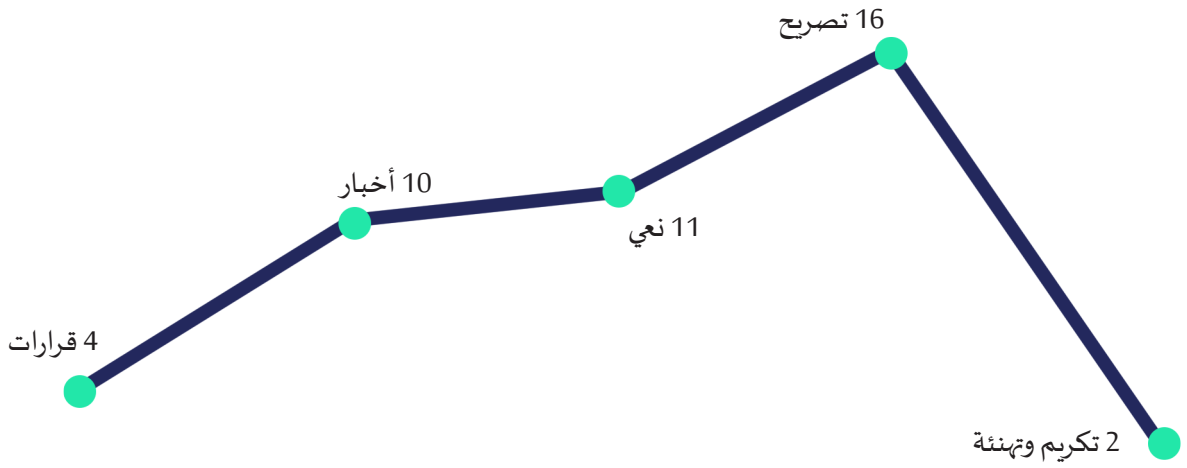

شكل رقم (23) قرارات وبيانات وقوانين نقابة الصحفيين خلال عام 2022

وقد كان من أهم قرارات نقابة الإعلاميين خلال العام ما يلي:

1- بتاريخ 8 فبراير 2022، أصدر الدكتور طارق سعدة، نقيب الإعلاميين، القرار رقم 3 لسنة 2022 بمنع ظهور حسام حداد، مُقدم برنامج «صباح الخير يا مصر» على أي وسيلة إعلامية داخل مصر لحين انتهاء التحقيق معه فيما هو منسوب إليه من مخالفات مهنية وقانونية، ومخالفة ميثاق الشرف الإعلامي ومدونة السلوك وتوفيق أوضاعه داخل نقابة الإعلاميين. وبتاريخ 24 فبراير 2022 أصدر نقيب الإعلاميين، قرارا حمل رقم 8 يقضي باستمرار منع ظهور حسام حداد مقدم برنامج (صباح الخير يا مصر) على شاشة القناة الأولى بالتلفزيون المصري. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

2- بتاريخ 9 فبراير 2022، أصدر طارق سعدة نقيب الإعلاميين، القرار رقم 4 لسنة 2022 بمنع فريق عمل برنامج "الحياة أحلى" المذاع على قناة "الحدث اليوم" من مخرجين ومعدين ومقدمي البرنامج من ممارسة النشاط الإعلامي للكذب والتضليل ونشر أخبار كاذبة. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

3- بتاريخ 19 فبراير 2022، أصدر طارق سعده نقيب الإعلاميين، القرار رقم 5 لسنة 2022م بمنع ظهور هاني حتحوت، على أي وسيلة إعلامية داخل جمهورية مصر العربية لمخالفته ميثاق الشرف الإعلامي ومدونة السلوك المهني ولعدم تقنين أوضاعه مع النقابة. وبتاريخ 24 فبراير 2022 أصدر نقيب الإعلاميين القرار رقم 7 بإيقاف هاني حتحوت مقدم برنامج "الماتش" على قناة "صدى البلد" عن ممارسة النشاط الإعلامي على أي وسيلة إعلامية داخل جمهورية مصر العربية لمدة أسبوعين تبدأ الجمعة 25/2/2022 وتنتهى السبت 12/3/2022. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

4- بتاريخ 3 مارس 2022، أصدرت نقابة الإعلاميين برئاسة طارق سعده قرارًا باستدعاء شريف عامر مقدم البرامج بقناة Mbc مصر، لمخالفته ميثاق الشرف الإعلامي ومدونة السلوك المهني واستمراره في ارتكاب المخالفات المهنية، إما بالاتفاق مع ضيوفه، أو السماح لهم بالكذب والتضليل والإهانة للشعب المصري، وذلك كما حدث مع الدكتور مبروك عطية الذي نطق بما لا يعي بالمخالفة للحقيقة والواقع. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا.

سادسًا: لجنة الثقافة والإعلام بمجلس النواب

يتناول هذا الجزء أهم القرارات والبيانات والإعلانات والتوصيات التي أصدرتها لجنة الثقافة والإعلام بمجلس النواب خلال عام 2022. وكان تصنيف هذه القرارات والبيانات والإعلانات.. إلخ كما يلي:
وللاطلاع على القرارات الكاملة اضغط هنا

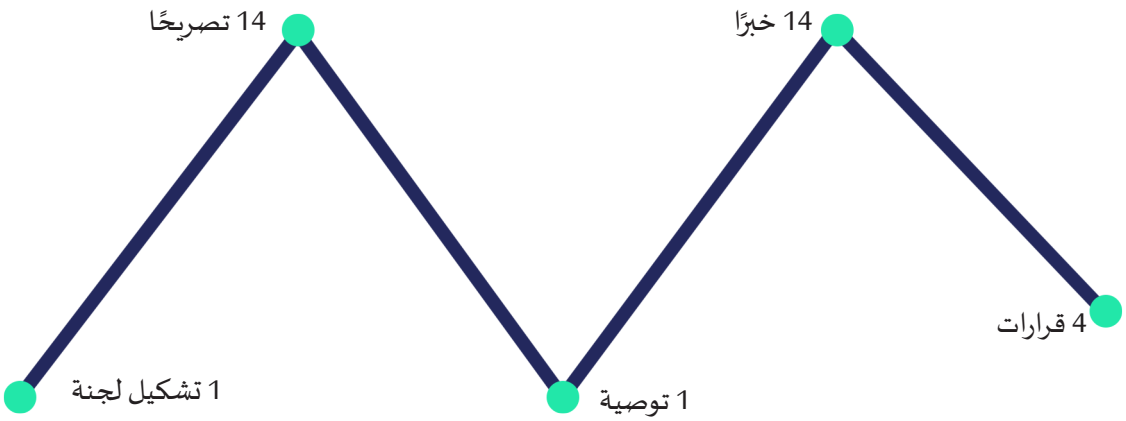

شكل رقم (24) قرارات وبيانات وقوانين لجنة الثقافة والإعلام بمجلس النواب خلال عام 2022

وقد كان من أهم قرارات لجنة الثقافة والإعلام بمجلس النواب خلال العام ما يلي:
1- بتاريخ 25 مايو 2022، أوصت لجنة الثقافة والإعلام والآثار بمجلس النواب، برئاسة الدكتورة درية شرف الدين، بدعوة الدكتورة هالة السعيد وزيرة التخطيط، والمسؤولين ببنك الاستثمار القومي، والهيئة الوطنية للإعلام، لبحث إمكانية الاستفادة من الأراضي المملوكة للهيئة الوطنية للإعلام بهدف استثمارها وحل مشكلات المديونيات الخاصة ببنك الاستثمار، وقال حسين زين رئيس الهيئة الوطنية للإعلام: «إذا نجحنا في تحقيق ذلك لن نحتاج لوزارة المالية، تدريجيا». لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

2- بتاريخ 25 مايو 2022، وافقت لجنة الثقافة والإعلام والآثار بمجلس النواب، برئاسة الدكتورة درية شرف الدين، على مشروع الموازنة العامة للدولة وخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للسنة المالية 2022/ 2023، فيما يخص المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، وذلك بحضور كرم جبر رئيس المجلس، وصالح الصالحي، وكيل المجلس، وممثلي وزارتي المالية والتخطيط. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

3- بتاريخ 2 نوفمبر 2022، قررت اللجنة التشريعية بمجلس النواب، تأجيل مناقشة مشروع القانون المقدم من النائبة ضحا عاصي، بشأن تعديل المادة 181 من القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية، لأخذ رأى وزارة الثقافة والمجلس الأعلى لتنظيم الإعلام في مشروع القانون. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

سابعًا: قرارات صادرة من جهات أخرى

يتناول هذا الجزء أهم القرارات والبيانات والإعلانات والتوصيات التي أصدرتها جهات مختلفة خلال عام 2022.
وللاطلاع على القرارات الكاملة اضغط هنا

وكانت أبرزهذه القرارات ما يلي:
1- بتاريخ 31 يناير 2022، أصدرت محكمة الدائرة الثانية بمحكمة القضاء الإداري، حكماً قضائيا ألزمت فيه نقيب الصحفيين بإعادة تشكيل هيئة مكتب النقابة، واستبعاد محمد شبانة وإبراهيم أبو كيلة من منصبي سكرتير عام النقابة ووكيل النقابة. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

2- بتاريخ 21 يونيو 2022، أيدت محكمة القضاء الإداري، الدائرة السابعة استثمار، قرار الشركة المصرية لمدينة الإنتاج الإعلامي، المتضمن إلغاء ترخيص قناة الرحمة الفضائية، وتصفية النشاط، وحمَّلت المحكمة مالك القناة المصروفات القضائية. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

3- بتاريخ 26 يونيو 2022، قررت محكمة جنايات المنصورة حظر النشر في قضية مقتل الطالبة نيرة أشرف أمام باب جامعة المنصورة. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

4- بتاريخ 27 يوليو 2022: أصدرت محكمة جنايات الجيزة برئاسة المستشار بلال محمد عبد الباقي، قرارًا بحظر النشر في قضية مقتل الإعلامية شيماء جمال. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

5- بتاريخ 4 سبتمبر 2022، أصدرت هيئة محكمة جنايات الزقازيق قرارًا بمنع التصوير داخل الجلسة في محاكمة قاتل فتاة الشرقية سلمى بهجت. لمزيد من التفاصيل اضغط هنا

القسم الرابع:
أبرز المستجدات على الساحة الصحفية والإعلامية في مصر خلال عام 2022

نستعرض في هذا القسم من التقرير، أبرز المحطات والقضايا التي حدثت في المجال الصحفي والإعلامي ولاقت اهتمامًا واسعًا خلال عام 2022، وكان لها تأثيرًا على حرية العمل الصحفي والإعلامي؛ ومن أهم هذه القضايا: استمرار حبس الصحفيين في ظل الحوار الوطني، واستمرار تجاهل إصدار قانون تداول المعلومات، وقرارات حظر النشر وتأثيرها على حرية الصحافة والإعلام.

ملف الصحفيين المحبوسين في ظل الحوار الوطني.. وعود لم تنفذ

أصدر رئيس الجمهورية عبد الفتاح السيسي، في النصف الثاني من شهر أبريل -2022خلال الكلمة التي ألقاها في إفطار الأسرة المصرية- قرارًا بالعفو الرئاسي عن عدد من السجناء من بينهم عدد من الصحفيين والإعلاميين (سجناء الرأي)، كما دعا سيادته إلى حوار سياسي وطني مع القوى السياسية الحزبية والشبابية والنقابية والمدنية وغيرها دون تمييز أو إقصاء بهدف الوصول إلى اتفاق حول أولويات العمل الوطني خلال المرحلة المقبلة، الأمر الذي يعد نقلة نوعية في المسار السياسي للدولة المصرية في الوقت الحالي، ويفتح الآفاق أمام التعايش والتوافق بين كل الأطياف. وقد توقعنا أن قرار العفو وهذه الدعوة إلى الحوار الوطني بداية أمل وفجر يبزغ على تغيير وضع الحقوق والحريات في مصر، وتبديل سياسات الحكومة القمعية فيما يتعلق بمجال الحقوق والحريات بصورة عامة، والحريات الصحفية والإعلامية بصورة خاصة.

بيد أن الممارسات الواقعية للسلطة التنفيذية تكشف عن تناقض جوهري بين رغبة السلطة في الإصلاح السياسي، وبين ممارسات أجهزتها الأمنية على الأرض؛ فقد استمرت الأجهزة الأمنية في ممارساتها المنتهكة للحق في حرية التعبير، دون توقف أو تراجع، أيًّا كانت وسيلة التعبير، طالما كان مضمون التعبير يحمل انتقادات للسياسات الحكومية القائمة في كافة المجالات، أو معلومات لا ترغب السلطات في نشرها؛ ففي أثناء طرح الرئيس لفكرة الحوار الوطني الشامل، تم إلقاء القبض على الصحفية؛ صفاء الكوربجي في 21 أبريل 2022، وبتاريخ 24 أبريل 2022 تم إلقاء القبض أيضًا على الإعلامية هالة فهمي، كبير مقدمي برامج بدرجة مدير عام في التلفزيون المصري، على خلفية تدوينات تنتقد سياسات حكومية، بالإضافة إلى تضامنها مع زملائها في العمل بمبنى الإذاعة والتلفزيون (ماسبيرو) في احتجاجاتهم للمطالبة بتحسين أوضاعهم الوظيفية، وتم التحقيق معها في القضية رقم القضية 441 لسنة 2022 أمن دولة، ووجهت إليها نيابة أمن الدولة اتهامات "بالانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي فيسبوك، ونشر أخبار وبيانات كاذبة".

وفي نفس الشهر ألقت قوات الأمن بمحافظة المنوفية القبض على المراسل الصحفي بموقع مصراوي محمد الباهي، يوم 16 إبريل 2022، من منزله وحققت معه النيابة العامة في القضية رقم 3014 لسنة 2022 إداري قسم السادات، ووجهت إليه تهمة التحريض على أعمال العنف والبلطجة، وقررت حبسه 4 أيام على ذمة التحقيقات. وذلك على خلفية تواجده للتغطية الصحفية في حادث مقتل شاب في إحدى قرى المحافظة، وفي 19 إبريل الماضي قررت محكمة شبين الكوم إخلاء سبيل الباهي بكفالة مالية قدرها 5 آلاف جنيه ولم تستأنف النيابة العامة على قرار المحكمة.

وفي مايو 2022، ألقت قوات الأمن القبض على المصور الصحفي محمد فوزي مسعد، وتم التحقيق معه في القضية رقم 440 لسنة 2022 أمن دولة، ووجهت له نيابة أمن الدولة اتهامات "الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي فيسبوك، ونشر أخبار وبيانات كاذبة"، وذلك على خلفية منشورات على صفحته الشخصية، ينتقد فيها حفل إفطار الأسرة المصرية، والإفراج عن الصحفي حسام مؤنس فقط مع استمرار حبس بقية الصحفيين المتهمين على ذمة نفس القضية.

كذلك ألقت قوات الأمن القبض على الصحفي مجدي الجندي في أول يونيو ، وتم التحقيق معه على ذمة نفس القضية رقم 440 لسنة 2022 حصر أمن دولة، ووجهت له نفس الاتهامات سالفة الذكر، وذلك على خلفية" نشره خبرًا عن تعرض إحدى الفتيات بمحافظة الاسماعيلية لمحاولة تخدير عن طريق شكة دبوس"، وفي 20 سبتمبر أخلت نيابة أمن الدولة العليا سبيل مجدي الجندي، مدير مكتب جريدة المساء بالإسماعيلية، بضمان محل إقامته.

وبتاريخ 21 يوليو 2022، ألقت قوات الأمن القبض على الصحفيين، هاني عبد الرحمن ومحمد جمعة، والتحقيق معهما في القضية رقم 1436 لسنة 2022 أمن دولة، ووجهت لهما نيابة أمن الدولة اتهامات "الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإساءة استخدام وسيلة من وسائل التواصل الاجتماعي فيسبوك، ونشر أخبار وبيانات كاذبة"، وذلك على "خلفية بثهما تحقيقات مصورة عبر موقع التواصل الاجتماعي حول أكشاك أمان التابعة لوزارة الداخلية". وفي 7 يوليو 2022، تم القبض على الصحفي رؤوف عباس عبيد، وتم توجيه اتهامات له بالانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وإساءة استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية.

وفي 7 سبتمبر 2022، استدعت النيابة العامة، لينا عطا الله رئيس تحرير موقع "مدى مصر"، ورنا ممدوح، وبيسان كساب، وسارة سيف الدين ، ووجهت لهم النيابة تهم نشر أخبار وبيانات كاذبة، سب وقذف أعضاء ونواب حزب مستقبل وطن، وإدارة موقع بدون ترخيص، والإزعاج باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك على خلفية بلاغ تقدم به أعضاء بحزب مستقبل وطن صاحب الأغلبية المطلقة في البرلمان المصري ضد الصحفية لينا عطا الله، وثلاث صحفيات أخريات، ويأتي البلاغ بسبب تقرير منشور على موقع "مدى مصري" تحدثت فيه مصادر داخل الحزب عن رصد أجهزة رقابية في الدولة تورط قياديين في الحزب في "مخالفات مالية جسيمة" قد تؤدي إلى إبعادهم عن مناصبهم.

وفي 10 نوفمبر 2022، تم القبض على الصحفي أحمد فايز ، ووجُهت إليه اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية، واستخدام حساب خاص على مواقع التواصل الاجتماعي للترويج لارتكاب جريمة إرهابية، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب، والاشتراك في اتفاق جنائي الغرض منه ارتكاب جريمة إرهابية، والتحريض على ارتكاب جريمة إرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة. وتم قيده على ذمة القضية رقم 2070 لسنة 2022 أمن دولة عليا، ولا يزال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

يبلغ العدد الإجمالي للصحفيين/ات والإعلاميين/ات الذين تعرضوا للقبض والحبس خلال عام 2022 عدد (27) صحفيًا/ة وإعلاميًا/ة في (21) قضية، ما زال 10 صحفيين/ات إعلاميين/ات منهم خلف القضبان. وقد تعددت أشكال الانتهاكات ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات التي بدأت من إلقاء القبض عليهم، ثم احتجازهم خارج إطار القانون لفترات تتراوح بين بضعة أيام إلى بضعة أشهر دون العرض على النيابة بالمخالفة لنصوص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتان أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه. ثم حبسهم احتياطيًا حتى انقضاء مدة الحبس

الاحتياطي، كذلك بعد انقضاء مدة الحبس الاحتياطي لبعضهم استمر حبسهم احتياطيًا -لمدة تجاوزت بضعة أشهر، وصلت إلى أكثر من سنة، وذلك خارج إطار القانون بالمخالفة لنص المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية، والتي وضعت حدا أقصى للحبس الاحتياطي، وحددته بـ ثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام؛ وذلك كما في حالات كل من الصحفيين: بهاء الدين إبراهيم، ومصطفى الخطيب، ومدحت رمضان.

وفي إطار ذلك؛ فإن المرصد المصري إذ يشجب ويدين كل ما يتعرض له الصحفيون/ات والإعلاميون/ات من انتهاكات لا سيما القبض أو الحبس والاتهام بتهم فضفاضة، فإنه يؤكد أن أي إرادة سياسية وأي حوار وطني لن يتم بمعزل عن الحريات العامة، ولن ينجح دون إعطاء مساحة للأفراد عامة والصحفيين/ات والإعلاميين/ات بصورة خاصة في التعبير عن آرائهم بحرية تامة.

استمرار تجاهل السلطات إصدار قانون تداول المعلومات

يعد الحق في المعرفة حقًا أصيلًا لكل إنسان، وتعتبر حرية تداول المعلومات والقدرة على الحصول عليها، أداة هامة ورئيسية في مكافحة الفساد والحكم الرشيد، حيث يتيح للجمهور مراقبة أعمال قادته والدخول في نقاش مفتوح عليها، وينبغي أن يكون قادرًا على تقدير أداء الحكومة، مما يزيد من شفافية الحكم وتعزيز المساواة والديمقراطية، كما يؤدي إلى تقليص قدرة الحكومات على إخفاء الأفعال غير المشروعة والفساد وسوء الحكم[1].

كما أن لحرية تداول المعلومات أهمية خاصة في الإدارة الكفء للاقتصاد؛ فالمعلومات الكاملة واحدة من الشروط المسبقة لعمل السوق بشكل تنافسي وكفء، حيث يتخذ كل طرف من أطراف السوق قرارات رشيدة استنادًا إلى توفير معلومات جيدة، وتؤدي الإتاحة المعلوماتية دورًا كبيرًا في التأثير المباشر في توازنات السوق واقتصاديات الدول ورؤوس الأموال المستثمرة، كما أن قضية الحصول على المعلومات وحرية تداولها ومصداقيتها ودقتها من القضايا الملحة على رجال الأعمال والمستثمرين، حيث تُعد محددًا مهمًا لتدفقات الاستثمارات المحلية والعالمية[2].

ويؤدي توفير المعلومات اللازمة للشعوب إلى تقدمها وغلق أبواب الشائعات، التي قد تؤدي إلى الإضرار بمصالح الدول وزعزعة استقرارها الداخلي؛ فالبيئة التي تتسم بالصعوبة في الحصول على المعلومات من المصادر الرسمية والموثقة، بيئة خصبة يكثر فيها انتشار الأخبار غير الدقيقة والشائعات، وهو ما يجعل من إتاحة المعلومات أحد الآليات الهامة التي يجب على الدولة أن تسلكها في سبيل محاربة الشائعات، فعلى مؤسسات الدولة أن تقوم بشكل دوري بتصحيح الأخبار الخاطئة ومكافحة الشائعات عبر نشر المعلومات المفصلة والجديدة والدلائل المختلفة دون الاكتفاء بتجاهل الشائعات أو تكذيبها فقط، وتزداد أهمية نشر المعلومات المفصلة من خلال وسائل الإعلام الرسمية كأحد الوسائل التي قد تساهم في بناء جسور الثقة بين وسائل الإعلام الرسمية والجمهور والتي وصلت إلى أدنى مستوياتها.

لذا فقد اهتمت المواثيق والقوانين الدولية بهذا الحق، وأكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام 1948 على هذا الحق في مادته (19) حيث أكد على؛ الحق في التماس الأنباء والأفكار وتلقِّيها ونقلها إلى الآخرين، بأيَّة وسيلة ودونما اعتبار للحدود.، كما أقرت المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الحق في الحصول على المعلومات ونشرها وتداولها دون التقيد بنطاق. وكذلك أكدت المادة 15 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية على الحق في الحصول على المعلومات، حيث نصت المادة المذكورة على حق كل فرد في أن يشارك في الحياة الثقافية، وفي أن يتمتع بفوائد التقدم العلمي وتطبيقاته، وفي أن يفيد من حماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن أي أثر علمي أو فني أو أدبي من صنعه.
وعلى الصعيد المحلي؛ كفل الدستور المصري الحق في تداول المعلومات؛ حيث نص في المادة 68 منه على أن "

المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق الرسمية ملك للشعب، والإفصاح عنها من مصادرها المختلفة، حق تكفله الدولة لكل مواطن، وتلتزم الدولة بتوفيرها وإتاحتها للمواطنين بشفافية، وينظم القانون ضوابط الحصول عليها وإتاحتها وسريتها، وقواعد إيداعها وحفظها، والتظلم من رفض إعطائها، كما يحدد عقوبة حجب المعلومات أو إعطاء معلومات مغلوطة عمداً. وتلتزم مؤسسات الدولة بإيداع الوثائق الرسمية بعد الانتهاء من فترة العمل بها بدار الوثائق القومية، وحمايتها وتأمينها من الضياع أو التلف، وترميمها ورقمنتها، بجميع الوسائل والأدوات الحديثة، وفقاً للقانون".

ولكن على الرغم من النص الدستوري الواضح، فإنه حتى الآن لا يوجد قانون يتيح حرية تداول المعلومات في مصر، وكل ما تم خلال العشر سنوات السابقة كان مجرد محاولات ومسودات، كان أهمها وأبرزها مشروع قانون المجلس الأعلى للإعلام، ولم يتم إصداره حتى الآن.

ولم تكتف السلطات المصرية بعدم إيجاد قانون يتيح حرية تداول المعلومات، بل امتدت يدها إلى حجب المعلومات عن المواطنين عن طريق حجب المواقع والمنصات المستقلة أو التي لا تستسيغ السلطات خطابها؛ ففي 19 أبريل 2022 أصدر المجلس الأعلى للإعلام 11 قرارًا بغلق وحجب 12 منصة الكترونية متنوعة بين المواقع الإلكترونية والحسابات والصفحات على مواقع التواصل الاجتماعي وقنوات على يوتيوب، وتطبيق إلكتروني. وفي 14 يوليو 2022، تم حجب موقع المنصة للمرة 13 منذ عام 2017. وفي 23 نوفمبر تم حجب موقع "درج".

وفي هذا الإطار نؤكد أن إقرار قانون الحق في تداول المعلومات يتطلب إرادة سياسية حقيقية تؤمن بأهمية إتاحة المعلومات وحرية تداولها، وتعيد النظر في ممارساتها التي تنطوي على تعطيل هذا الحق، وتعيد "المؤسسة" التأكيد على أهمية إصدار قانون يضمن إتاحة المعلومات وحرية تداولها، ويوصي "المرصد" الجهات التنفيذية بالالتزام بحماية حرية تداول المعلومات وفق مواد الدستور المصري والمعايير الدولية،على أهمية توفير المعلومات وإتاحتها.

قرارات حظر النشر.. أسباب واهية ومصطلحات فضفاضة

يعرف حظر النشر بأنه قرار يصدر من سلطة التحقيق أو المحاكمة بمنع تناول الواقعة المعروضة في كافة وسائل الإعلام: مقروءة، مرئية، أو مسموعة، من كافة الجهات المعنية بالقضية، ومن ثم فهو قيد مطلق على سلطة الصحافة في حرية تداول المعلومات والأخبار، و حظر غير قابل للتأويل أو التفاوض، يلزم كل وسائل الإعلام بعدم نشر وقائع معينة[1].

تعتبر قرارات حظر النشر أحد القرارات التي تنتهك حق الجمهور في المعرفة وتداول المعلومات؛ فالأصل في النشر هو الإباحة، حيث تحقق عملية النشر لوسائل الصحافة والإعلام دورها، كحلقة وصل بين المواطنين والسلطات العامة في الدولة، كما يستطيع المواطنون من خلالها أن يمارسوا حقهم في متابعة ومراقبة ما يحدث داخل الدولة.

كذلك فإن نشر الجلسات العلنية للمحاكم هو حق للصحف، بل إنه امتداد منطقي لعلنية هذه الجلسات التي يفرضها القانون ويوجبها الدستور، كما أن نشر المحاكمات العلنية من شأنه أن يطمئن الرأي العام على ما يجري في أداء وظيفة العدالة، وأن يطمئن إلى أن السلطات تقوم بواجبها، ثم أن القانون لا يحرم نشر أنباء الجرائم والحوادث إذا اقتصرت على الأخبار، وترفعت عن الخوض في شئون الناس الخاصة، وتجنب التشهير وإثارة الفضائح، والأمور الفاحشة التي تمس حياء الناس.[2] وإذا غاب هذا الحق أو قُيِّد بشكل تعسفي، فنستطيع القول: إن الحق الدستوري للمواطنين في الوصول إلى المعلومات قد تم انتهاكه، ومن ثم فإن حظر النشر يتعارض مع حق المواطن في تداول المعلومات، وحق الجمهور في المعرفة، ومن ثم فهو يتناقض مع ما نص عليه الدستور المصري في مادته 68 التي نصت على أن "المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق الرسمية ملك للشعب، والإفصاح عنها من مصادرها المختلفة، حق تكفله الدولة لكل مواطن، وتلتزم الدولة بتوفيرها وإتاحتها للمواطنين

بشفافية، وينظم القانون ضوابط الحصول عليها وإتاحتها وسريتها، وقواعد إيداعها وحفظها، والتظلم من رفض إعطائها، كما يحدد عقوبة حجب المعلومات أو إعطاء معلومات مغلوطة عمدًا".

كما يتناقض حظر النشر مع الحق في حرية الصحافة والإعلام، ومن ثم فهو يتعارض مع ما نص عليه الدستور في مادته (70) التي نصت على "حرية الصحافة والطباعة والنشر الورقي والمرئي والمسموع والإلكتروني مكفولة، وللمصريين من أشخاص طبيعية أو اعتبارية، عامة أو خاصة، حق ملكية وإصدار الصحف وإنشاء وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، ووسائط الإعلام الرقمي. وتصدر الصحف بمجرد الإخطار على النحو الذي ينظمه القانون. وينظم القانون إجراءات إنشاء وتملك محطات البث الإذاعي والمرئي والصحف الإلكترونية".

ولكن هناك بعض الحالات التي يجوز فيها عدم النشر، حدد قانون العقوبات، في مادته (171) من الباب الرابع عشر في الكتاب الثاني "الجنايات والجنح المضرة بالمصلحة العمومية"، الجرائم التي تقع بواسطة الصحف وغيرها، وسائل النشر وطرق العلانية ومنها الكتابات والرسوم والصور.. إلخ، وطرق العرض ومنها التوزيع أو العرض، بحيث يستطيع أن يراها من يكون في الطريق العام، أو مكان مطروق، أو بيعت، أو عرضت للبيع في أي مكان. وقد نص القانون على حظر نشر أي معلومات في دعاوى معينة، ودون الحاجة إلى أي إجراء استثنائي واعتبار تلك الدعاوى ممنوع النشر عنها تلقائياً وفقاً لنصوص المواد ومنها؛ حظر النشر في دعاوى الطلاق، أو التفريق أو الزنا (مادة 193) ، وحظر نشر في دعاوى الجرائم الماسة بأمن الدولة من جهة الخارج (مادة 85) ، وحظر نشر الجلسات السرية للمحاكم (189) ، وحظر نشر المرافعات القضائية والأحكام (190) ، و حظر نشر ما جرى في المداولات السرية للمحاكم (مادة 191). ومن ثم فقد شدد القانون المصري على حفظ الحياة الخاصة للمواطنين ومنع نشر أي مواد تخص المراسلات البريدية أو الإلكترونية، أو أي وسائل اتصالات، ولا يجوز الاطلاع عليها من قبل أي شخص، إلا بأمر قضائي يفسر ذلك، كما حظر النشر في دعاوى الطلاق والتفريق والزنا.[3]

بيد أن السلطات المصرية القضائية تفاجئنا بين الحين والآخر بقرارات حظر نشر في أهم قضايا يتابعها الرأي العام؛ ففي 15 فبراير 2022؛ قررت محكمة استئناف القاهرة حظر النشر في قضية آثار شقة الزمالك التي يحاكم فيها المستشار السابق أحمد عبد الفتاح وزوجته لاتهامهما بالاتجار في الآثار. وفي 14 أبريل قررت محكمة استئناف القاهرة حظر النشر في القضية المتهم فيها قاضي الإعدامات ورئيس إحدى الدوائر الجنائية ببورسعيد و16 آخرين، بتلقي رشوة وحيازة ذخائر ومخدرات. وفي يوم 26 يونيو 2022 قررت محكمة جنايات المنصورة حظر النشر في قضية مقتل الطالبة نيرة أشرف أمام باب جامعة المنصورة. وفي يوم 27 يوليو 2022؛ قررت محكمة جنايات الجيزة حظر النشر في قضية مقتل المذيعة شيماء جمال على يد زوجها القاضي أيمن حجاج. وقد لاقت تلك القضايا التي اهتمامًا واسعا من شمال مصر إلى جنوبها، وتلهف الناس أن يتابعوا تفاصيلها، ويعرفوا ما أفضت إليه التحقيقات، ولكن قررت السلطات حظر النشر في القضايا دون إبداء الأسباب.

والمرصد المصري للصحافة والإعلام، إذ يدين قرارات حظر النشر في بعض القضايا، فإنه لا ينكر حق السلطات المصرية في قضايا الحظر النشر، ولكن يجب ألا يتجاوز ذلك حدود القانون، وفي القضايا التي ينص عليها القانون فقط، وينكر على السلطات القضائية حقها في قرارات حظر النشر دون إبداء الأسباب التي أدت إلى إصدار هذه القرارات، أو إصدار هذه القرارات بمسببات مطاطة حمالة أوجه كثيرة. ويؤكد المرصد أن قرارات حظر النشر تنتهك حق الجمهور في المعرفة، وحقه في تداول المعلومات، كما أن هذه القرارات تقلل من الشفافية التي يجب أن تتصف بها مؤسسات الدولة لاسيما المؤسسات القضائية، وحق الجمهور في متابعة قضايا شغلته وأصبحت ليست قضايا فردية بل قضايا رأي عام.

كذلك يؤكد المرصد المصري للصحافة والإعلام، أن كل قرار بحظر النشر يصدر عن سلطة التحقيق، أو عن قاضي المنصة ينبغي إتاحة سبل معارضته بطريقة ينظمها القانون. وسواء كان قرار حظر النشر مستوفيا لشروط

الضرورة، أو لم يكن فينبغي أن يتاح لكل متضرر منه السعي بسبل ينظمها القانون لجبر أي ضرر وقع عليه نتيجة لهذا القرار، ويكون الفصل في مثل هذه الدعاوى مبنيا على إثبات الضرر ، وليس على صحة القرار. كذلك ينبغي أن يعامل القانون المنظم لحظر النشر حالات خرقه على أنها مخالفات لا جرائم، ولا ينبغي بأي حال أن تقرر عقوبات سالبة للحرية بشأنها.

[1] نفس المرجع السابق

[2] أسامة أحمد عبد النعيم. (بدون سنة). "الضوابط القانونية لقرار حظر النشر"، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الرابع للقانون والإعلام. ص2 متاح على الرابط التالي

[3] جيهان فادي. (2021). "لدينا ما نخفيه!.. ورقة عن حظر النشر في القضايا المتهم فيها موظفون رسميون في مصر"، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، متاح على الرابط التالي

[1] أحمد حلمي وآخرون. (2021). "قوانين تداول المعلومات: التجارب الدولية والوضع الحالي في مصر"، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، مجلس الوزراء، يونيو 2011، ص 4، آخر زيارة بتاريخ 31 يناير 2023، متاح على الرابط التالي

[2] نفس المرجع السابق، ص 5

مرفقات التقرير الإحصائي السنوي لعام 2022

الدعم القانوني للصحفيين/ات والإعلاميين/ات: التقرير السنوي 2022

قائمة الصحفيين المحبوسين.. التطورات والمآلات خلال عام 2022